سِلْسِلَةُ النَّصِيحَةِ الذَّهَبِيَّةِ لِلعَوْدَةِ إِلَى السَّلَفِيَّةِ 1

نَصْبُ السِّهَامِ الْأُثَرِيَّةِ

لِإِصَابَةِ الْفِرَقِ الرَّبِيعِيَّةِ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى جَادَّةِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

سِلْسِلَةُ النَّصِيحَةِ الذَّهَبِيَّةِ لِلعَوْدَةِ إِلَى السَّلَفِيَّةِ
1
نَصْبُ
السِّهَامِ الْأَثَرِيَّةِ
لِإِصَابَةِ الْفِرَقِ الرَّبِيعِيَّةِ، وَأَنَّهَا
لَيْسَتْ عَلَى جَادَّةِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ

حُقوقُ الطبعِ مَحفُوظة

الطبعة الأولى

١٤٤٧ هـ ٢٠٢٦

مكتبة
أَهْلِ الحَدِيثِ

مملكة البحرين - قلالي

التويتر: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

سِلْسِلَةُ النَّصِيحَةِ الذَّهَبِيَّةِ لِلعَوْدَةِ إِلَى السَّلَفِيَّةِ 1

نَصْبُ السِّهَامِ الْأَثَرِيَّةِ

لِإِصَابَةِ الْفِرَقِ الرَّبِيعِيَّةِ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ عَلَى جَادَّةِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ

تَأْلِيفُ

الشَّيْخِ العَلَّامَةِ المُحَدِّثِ

فَوْزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الحُمَيْدِيِّ الأَثَرِيِّ

حَفِظَهُ اللهُ وَرَعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

مَنِ اعْتَصَمَ بِاللَّهِ تَعَالَى نَجَا

ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْفِرْقَةَ الرَّبِيعِيَّةَ لَيْسَتْ عَلَى جَادَّةِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ

فَإِنَّ الْحَدِيثَ: عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ لَهُ شَأْنٌ عَظِيمٌ؛ أَلَا وَهُوَ الْحَذَرُ مِنْ شَرِّ هَذِهِ الْفِرَقِ وَمِنْ مُحْدَثَاتِهَا، وَالْحَثُّ عَلَىٰ لُزُومِ فِرْقَةِ «**أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ**».

* وَتَرْكُ مَا عَلَيْهِ الْفِرَقُ الْمُخَالِفَةُ، لَا يَحْصُلُ عَفْوًا لِلْمُسْلِمِ، لَا يَحْصُلُ إِلَّا بَعْدَ الدِّرَاسَةِ السَّلَفِيَّةِ الْأَثَرِيَّةِ، وَمَعْرَفَةِ مَا عَلَيْهِ «**الْفِرْقَةُ النَّاجِيَةُ**»، وَهِيَ: أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ[1].

* **وَقَدْ بَيَّنَ حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ** ﷺ (فِيمَنْ لَا يَعْرِفُ الشَّرَّ يُوشِكُ أَنْ يَقَعَ فِيهِ)، **فَقَالَ** ﷺ: «**كَانَ النَّاسُ يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَنِ الْخَيْرِ، وَكُنْتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي... الْحَدِيثُ**»[2].

---

(١) وَانْظُرْ: «لَمْحَةً عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص٥).

(٢) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٠٦)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨٤٧).

قُلْتُ: لَا نَجَاةَ مِنْ هَذَا الْخَطَرِ إِلَّا بِالتَّمَسُّكِ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَلَا تَحْسَبَنَّ هَذَا الْأَمْرَ يَحْصُلُ بِسُهُولَةٍ، لَا بُدَّ أَنْ يَكُونَ فِيهِ مَشَقَّةٌ، لَكِنْ يَحْتَاجُ إِلَىٰ صَبْرٍ وَثَبَاتٍ.

وَانْظُرْ: «لَمْحَةً عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص٢٤).

قَالَ الْإِمَامُ الطَّبَرِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (فَافْتَرَقَ النَّاسُ أَحْزَابًا؛ فَلَا يَتَّبِعُ أَحَدًا فِي الْفُرْقَةِ، وَيَعْتَزِلُ الْجَمِيعَ إِنِ اسْتَطَاعَ ذَلِكَ خَشْيَةً مِنَ الْوُقُوعِ فِي الشَّرِّ)[1].اهـ

قُلْتُ: وَالنَّبِيُّ ﷺ تَرَكَ أُمَّتَهُ عَلَىٰ بَيْضَاءَ، لَيْلُهَا كَنَهَارِهَا، لَا يَزِيغُ عَنهَا إِلَّا هَالِكٌ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «لَمْحَةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» (ص٢٧): (فَهَذَا يَحْتَاجُ إِلَىٰ الْعِلْمِ أَوَّلًا؛ بِكِتَابِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، وَالْعِلْمِ بِمَنْهَجِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَمَا كَانُوا عَلِيهِ.

* وَيَحْتَاجُ التَّمَسُّكُ بِهَذَا إِلَىٰ صَبْرٍ عَلَىٰ مَا يَلْحَقُ الْإِنْسَانَ مِنَ الْأَذَىٰ فِي ذَلِكَ، **وَلِذَلِكَ**: يَقُولُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ: ﴿وَالْعَصْرِ. إِنَّ الْإِنْسَانَ لَفِي خُسْرٍ. إِلَّا الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَاصَوْا بِالْحَقِّ وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾. [سُورَةُ الْعَصْرِ]، ﴿وَتَوَاصَوْا بِالصَّبْرِ﴾؛ هَذَا يَدُلُّ عَلَىٰ أَنَّهُمْ سَيُلَاقُونَ مَشَقَّةً فِي إِيمَانِهِمْ وَعَمَلِهِمْ، وَتَوَاصِيهِمْ بِالْحَقِّ، سَيُلَاقُونَ عَنَتًا مِنَ النَّاسِ، وَلَوْمًا مِنَ النَّاسِ وَتَوْبِيخًا، وَقَدْ يُلَاقُونَ تَهْدِيدًا، أَوْ قَدْ يُلَاقُونَ قَتْلًا وَضَرْبًا، وَلَكِنْ يَصْبِرُونَ، مَا دَامُوا عَلَىٰ الْحَقِّ، يَصْبِرُونَ عَلَىٰ الْحَقِّ، وَيَثْبُتُونَ عَلَيْهِ»[2].اهـ

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ **فِي «مِنْهَاجِ السُّنَّةِ» (ج٥ ص٢٣٣)**: (فَالثَّوَابُ عَلَىٰ مَا جَاءَ بِهِ الرَّسُولُ ﷺ، وَالنُّصْرَةُ لِمَنْ نَصَرَهُ، وَالسَّعَادَةُ لِمَنِ اتَّبَعَهُ، وَصَلَوَاتُ اللهِ

---

(١) «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (١٣ ص٣٧).

(٢) **قُلْتُ**: وَأَخْبَرَ ﷺ أَنَّهُ سَيَكُونُ هُنَاكَ اخْتِلَافٌ، وَتَفَرُّقٌ، وَأَوْصَىٰ عِنْدَ ذَلِكَ بِالتَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ ﷺ، وَبِلُزُومِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ الْحَقِيقِيَّةِ، وَتَرْكِ مَا خَالَفَهَا مِنَ الْأَقْوَالِ الضَّالَّةِ، فَإِنَّ هَذَا طَرِيقُ النَّجَاةِ.

وَانْظُرْ: «لَمْحَةً عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص٨).

وَالْمَلَائِكَةِ عَلَىٰ الْمُؤْمِنِينَ بِهِ، وَالْمُعَلِّمِينَ النَّاسَ دِينَهُ، وَالْحَقُّ يَدُورُ مَعَهُ ﷺ: حَيْثُمَا دَارَ). اهـ

وَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْحُجَّةِ» (ج٢ ص٢٣٣): (الِاتِّبَاعُ عِنْدَ الْعُلَمَاءِ، هُوَ الْأَخْذُ بِسُنَنِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِيهَا). اهـ

وَعَنْ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِيقِ رضي الله عنه قَالَ: «فَإِنِّي أَخْشَىٰ إِنْ تَرَكْتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللهِ أَنْ أَزِيغَ»[1].

قُلْتُ: وَالْعَجِيبُ مِنْ أَمْرِ هَذِهِ الْفِرَقِ؛ أَنَّهُ مَهْمَا يَحْصُلُ لَهَا مِنَ انْحِرَافٍ فِي الدِّينِ؛ فَإِنَّهَا تَبْقَىٰ عَلَىٰ الِاسْمِ الَّذِي تَسَمَّتْ بِهِ قَبْلَ انْحِرَافِهَا فِيهِ؛ فَمَثَلًا: «**الْفِرْقَةُ الرَّبِيعِيَّةُ**»؛ كَانَتْ تَتَسَمَّىٰ بِـ«**السَّلَفِيَّةِ**»، ثُمَّ انْحَرَفَتْ، أَوْ بَانَ انْحِرَافُهَا فِي **الْإِرْجَاءِ**، وَغَيْرِهِ، مِنَ الِاعْتِقَادَاتِ الْبَاطِلَةِ، حَتَّىٰ إِنَّهَا تَتَجَارَىٰ بِهَا الْأَهْوَاءُ إِلَىٰ ضَلَالَاتٍ مُهْلِكَاتٍ، وَعَلَىٰ الرَّغْمِ مِنْ ذَلِكَ؛ فَإِنَّهَا إِلَىٰ الْآنَ تَتَسَمَّىٰ بِـ«**السَّلَفِيَّةِ**»، وَتَتَبَجَّحُ بِتَمَسُّكِهَا بِاعْتِقَادِ السَّلَفِ[2]، وَهَذَا هُوَ الْجَهْلُ الْمُبِينُ، جَهْلُ الْخَلَفِ فِي الدِّينِ، ﴿**قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ**﴾ [الْبَقَرَةُ: ١١١]، ﴿**قُلْ هَلْ عِنْدَكُمْ مِنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَا إِنْ تَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ أَنْتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ**﴾ [**الْأَنْعَامُ: ١٤٨و١٤٩**]، وَلَوْلَا ذَلِكَ لَكَانَ فِي إِمْكَانِ مَنْ شَاءَ أَنْ يَقُولَ مَا شَاءَ، وَفِي هَذَا مِنْ مَفَاسِدِ أَشْيَاءَ، لِأَنَّ الْعِبْرَةَ فِي الدِّينِ بِالْحَقَائِقِ، لَا بِالْمُسَمَّيَاتِ، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قُلْتُ: وَمِنَ الْبَدِيهِيِّ أَنَّ كُلَّ قَوْلٍ يُعَدُّ سَاقِطًا مَرْفُوضًا حَتَّىٰ يُقَامَ عَلَيْهِ الدَّلِيلُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٦ ص١٩٧)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٧٥٩).

(٢) كَمَا فَعَلَتِ الْفِرَقُ الَّتِي تَقَدَّمَتْ عَلَيْهَا؛ كَـ«**الْفِرْقَةِ السُّرُورِيَّةِ**»، وَ«**الْفِرْقَةِ التُّرَاثِيَّةِ**»، وَ«**الْفِرْقَةِ الْقُطْبِيَّةِ**»، وَغَيْرِهَا مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ.

وَالدَّعَاوَىٰ إِنْ لَمْ تُقِيمُوا عَلَيْهَا

بَيِّنَاتٍ أَصْحَابُهَا أَدْعِيَاءُ

قُلْتُ: وَلِلْعِلْمِ أَنَّ حُصُولَ هَذَا التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافِ بَيْنَ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ؛ هُوَ ابْتِلَاءٌ مِنَ اللهِ تَعَالَىٰ؛ وَإِلَّا فَهُوَ قَادِرٌ عَلَىٰ أَنْ يَجْمَعَهُمْ عَلَىٰ الْحَقِّ: **(وَلَوْ شَاءَ اللهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَىٰ الْهُدَىٰ)** [**الْأَنْعَامُ: ٣٥**].

قُلْتُ: فَاقْتَضَتْ حِكْمَتُهُ أَنْ يَبْتَلِيَهُمْ بِوُجُودِ التَّفَرُّقِ، وَالِاخْتِلَافِ، مِنْ أَجْلِ أَنْ يَتَمَيَّزَ طَالِبُ الْحَقِّ وَالصَّوَابِ؛ مِنْ طَالَبِ الْهَوَىٰ وَالتَّعَصُّبِ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «الْأَجْوِبَةِ الْمُفِيدَةِ» (ص٣٥): (التَّسَمِّي: «**بِالسَّلَفِيَّةِ**» إِذَا كَانَ حَقِيقَةً لَا بَأْسَ بِهِ، أَمَّا إِذَا **كَانَ مُجَرَّدَ دَعْوَىٰ؛ فَإِنَّهُ لَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَتَسَمَّىٰ**: «**بِالسَّلَفِيَّةِ**»[1]، **وَهُوَ عَلَىٰ غَيْرِ مَنْهَجِ السَّلَفِ، فَالْأَشَاعِرَةُ –مَثَلًا– يَقُولُونَ: نَحْنُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَذَا غَيْرُ صَحِيحٍ؛ لِأَنَّ الَّذِي هُمْ عَلَيْهِ لَيْسَ هُوَ مَنْهَجَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ**، كَذَلِكَ «**الْمُعْتَزِلَةُ**» يُسَمُّونَ أَنْفُسَهُمْ بِالْمُوَحِّدِينَ.

كُلٌّ يَدَّعِي وَصْلًا لِلَيْلَىٰ وَلَيْلَىٰ لَا تُقِرُّ لَهُمْ بِذَاكَا

*** فَالَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ عَلَىٰ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ: يَتَّبِعُ طَرِيقَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَيَتْرُكُ الْمُخَالِفِينَ**، أَمَّا أَنَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَجْمَعَ بَيْنَ «**الضَّبِّ وَالنُّونِ**» –كَمَا يَقُولُونَ –، أَيْ: يَجْمَعُ بَيْنَ «**دَوَابِّ الصَّحْرَاءِ**»، وَ«**دَوَابِّ الْبَحْرِ**»؛ فَلَا يُمْكِنُ هَذَا، أَوْ يَجْمَعُ بَيْنَ «**النَّارِ، وَالْمَاءِ**» فِي كِفَّةٍ؛ فَلَا يَجْتَمِعُ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مَعَ مَذْهَبِ

---

(١) **قُلْتُ**: فَالْفِرْقَةُ الرَّبِيعِيَّةُ: جَمَعَتْ ضَلَالَاتٍ كَثِيرَةً، وَمَا زَالَتْ تَتَبَجَّحُ بِـ«**السَّلَفِيَّةِ**»، لِذَلِكَ لَا يَجُوزُ لَهَا أَنْ تَتَسَمَّىٰ بِـ«**السَّلَفِيَّةِ**»، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

الْمُخَالِفِينَ لَهُمْ؛ «**كَالْخَوَارِجِ**»، وَ«**الْمُعْتَزِلَةِ**»، وَالْحِزْبِيِّينَ مِمَّنْ يُسَمُّونَهُمْ: (الْمُسْلِمَ الْمُعَاصِرَ)، وَهُوَ الَّذِي يُرِيدُ أَنْ يَجْمَعَ ضَلَالَاتِ أَهْلِ الْعَصْرِ مَعَ مَنْهَجِ السَّلَفِ، فَـ«**لَا يُصْلُحُ آخِرَ هَذِهِ الْأُمَّةِ إِلَّا مَا أَصْلَحَ أَوَّلَهَا**»؛ **فَالْحَاصِلُ**: أَنَّهُ لَا بُدَّ مِنْ تَمْيِيزِ الْأُمُورِ، وَتَمْحِيصِهَا).اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَنِ ادَّعَىٰ السَّلَفِيَةَ... أَمَّا الْأَحْزَابُ الْأُخْرَىٰ فَيَنْتَمُونَ إِلَىٰ أَشْخَاصٍ غَيْرِ مَعْصُومِينَ، قَدْ يَكُونُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ صَالِحِينَ، وَقَدْ يَكُونُونَ فِي ذَوَاتِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، وَلَكِنَّ أَتْبَاعَهُمْ لَيْسُوا كَذَلِكَ[1].

أَخِيرًا وَخِتَامًا، فُلَانٌ: سَلَفِيٌّ، أَوِ الْجَمَاعَةُ الْفُلَانِيَّةُ: سَلَفِيَّةٌ، لَكِنَّهُمْ لَا يَعْمَلُونَ بِالدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ الَّتِي هِيَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، وَالتَّمَسُّكُ بِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَإِلَّا فَهُمْ خَارِجُونَ عَنِ «**الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ**»؛ وَالدَّلِيلُ الَّذِي أَخْتِمُ بِهِ هَذَا الْجَوَابَ هُوَ قَوْلُهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: ﴿**وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا**﴾ [النِّسَاءُ: ١١٥].

---

(١) **قُلْتُ**: كَمَا هُوَ حَالُ بَعْضِ أَتْبَاعِ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ فِي «الْأُرْدُنِّ»؛ فَإِنَّهُمُ انْحَرَفُوا بَعْدَ وَفَاةِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ، كَمَا هُوَ وَاضِحٌ فِي كُتُبِهِمُ الْأَخِيرَةُ، خَاصَّةً: **الْمَدْعُوَّ عَلِيًّا الْحَلَبِيَّ الْمُرْجِئَ!**، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

وَلِذَلِكَ: فَكُلُّ الْجَمَاعَاتِ الَّتِي تَدَّعِي الِانْتِسَابَ إِلَىٰ السَّلَفِ، إِذَا لَمْ يَعْمَلُوا بِمَا كَانَ عَلَيْهِ السَّلَفُ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا نَحْنُ بِصَدَدِهِ، أَنَّهُ لَا يَجُوزُ تَكْفِيرُ الْحُكَّامِ، وَلَا الْخُرُوجُ عَلَيْهِمْ، فَإِنَّمَا هِيَ دَعْوَىٰ يَدَّعُونَهَا. هَذِهِ مَسْأَلَةٌ وَاضِحَةُ الْبُطْلَانِ جِدًّا)[1].اهـ

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «شَرْحِ السُّنَّةِ» (١ ص٣): (وَغَلَبَ عَلَىٰ أَهْلِ الزَّمَانِ هَوَىٰ النُّفُوسِ، فَلَمْ يَبْقَ مِنَ الدِّينِ إِلَّا الرَّسْمُ، وَلَا مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا الِاسْمُ، حَتَّىٰ تَصَوَّرَ الْبَاطِلُ عِنْدَ أَكْثَرِ أَهْلِ الزَّمَانِ بِصُورَةِ الْحَقِّ[2]، وَالْجَهْلُ بِصُورَةِ الْعِلْمِ، وَظَهَرَ فِيهِمْ تَحْقِيقُ قَوْلِ الرَّسُولِ ﷺ: «**إِنَّ اللهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ انْتِزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يُبْقِ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُءُوسًا جُهَّالًا، فَسُئِلُوا، فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَأَضَلُّوا وَأَضَلُّوا**»)[3].اهـ

قُلْتُ: وَالْحَافِظُ الْبَغَوِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ، يَحْكِي ذَلِكَ فِي زَمَانِهِ، فَكَيْفَ لَوِ اطَّلَعَ عَلَىٰ أَفْكَارِ «**رَبِيعٍ وَأَتْبَاعِهِ**» فِي هَذَا الزَّمَانِ لَطَارَ لُبُّهُ!.

قُلْتُ: مَا أَسْرَعَ النَّاسَ إِلَىٰ الْبِدَعِ الْمُضَلَّةِ[4].

---

(١) **قُلْتُ**: وَكَذَلِكَ بَعْضُ تَلَامِيذِ شَيْخِنَا الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعُثَيْمَيْنِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَإِنَّ مِنْهُمْ مِنَ: «**الْفِرَقِةِ السُّرُورِيَّةِ**» فِي عُنِيزَةَ وَغَيْرِهَا، فَإِنَّ هَؤُلَاءِ مُنْحَرِفُونَ عَنْ مَنْهَجِ الشَّيْخِ رَحِمَهُ اللَّهُ، فَاحْذَرُوهُمْ، فَإِنَّهُمْ مِنْ دُعَاةِ الضَّلَالَةِ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

انْظُرْ: «فَتَاوَىٰ الْعُلَمَاءِ الْأَكَابِرِ» (ص٩٧).

(٢) **قُلْتُ**: كَأَنَّهُ رَحِمَهُ اللَّهُ يَصِفُ لَنَا حَالَ «**الْفِرَقِةِ الرَّبِيعِيَّةِ**» وَأَشْكَالِهَا فِي زَمَانِنَا هَذَا الَّذِي ظَهَرَ فِيهِ الْجَهْلُ، وَقَلَّ فِيهِ الْعِلْمُ، وَاتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جَهَّالًا فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج١ ص١٧٣)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٦٧٣) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا.

(٤) وَانْظُرْ: «مِيزَانَ الِاعْتِدَالِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٤٣١).

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ مُحَمَّدُ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (مَنِ ادَّعَىٰ السَّلَفِيَّةَ، وَالَّتِي هِيَ الْكِتَابُ وَالسُّنَّةُ، فَعَلَيْهِ أَنْ يَسِيرَ مَسِيرَةَ السَّلَفِ، **وَإِلَّا الِاسْمُ لَا يُغْنِي عَنْ حَقِيقَةِ الْمُسَمَّىٰ**.

* قَدْ ذَكَرْتُ آنِفًا بِأَنَّ مِنْ دَعْوَةِ الْعُلَمَاءِ قَاطِبَةً أَنَّهُ لَا يَجُوزُ الْخُرُوجُ، وَلَا يَجُوزُ التَّكْفِيرُ، **فَمَنْ خَرَجَ عَنْ دَعْوَةِ هَؤُلَاءِ لَا نُسَمِّيهِ بِأَنَّهُ: «سَلَفِيٌّ»!**

كَذَلِكَ الْمُسْلِمُ الَّذِي يُسَمِّيٰ نَفْسَهُ مُسْلِمًا، وَلَكِنَّهُ لَا يَعْمَلُ بِالْإِسْلَامِ، وَلِذَلِكَ قَالَ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَىٰ: (**وَقُلِ اعْمَلُوا فَسَيَرَىٰ اللهُ عَمَلَكُمْ وَرَسُولُهُ وَالْمُؤْمِنُونَ وَسَتُرَدُّونَ إِلَىٰ عَالِمِ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ**) [التَّوْبَةُ: ١٠٥].

الدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ: هِيَ تُحَارِبُ الْحِزْبِيَّةَ بِكُلِّ أَشْكَالِهَا وَأَنْوَاعِهَا، وَالسَّبَبُ وَاضِحٌ جِدًّا «**الدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ**» تَنْتَمِي إِلَىٰ شَخْصٍ مَعْصُومٍ، وَهُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ)[1][2].اهـ

وَسُئِلَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: نَسْمَعُ كَثِيرًا عَمَّا يُسَمَّىٰ بِالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ فِي هَذَا الْعَصْرِ فِي مُخْتَلِفِ أَنْحَاءِ الْعَالَمِ؛ فَمَا أَصْلُ هَذِهِ التَّسْمِيَةِ؟، وَهَلْ يَجُوزُ الذَّهَابُ مَعَهُمْ وَمُشَارَكَتُهُمْ إِذَا لَمْ يَكُنْ لَدَيْهِمْ بِدْعَةٌ؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (الرَّسُولُ ﷺ أَخْبَرَنَا، وَبَيَّنَ لَنَا كَيْفَ نَعْمَلُ، مَا تَرَكَ شَيْئًا يُقَرِّبُ أُمَّتَهُ إِلَىٰ اللهِ إِلَّا وَبَيَّنَهُ، وَمَا تَرَكَ شَيْئًا يُبَعِّدَهُمْ مِنَ اللهِ إِلَّا وَبَيَّنَهُ ﷺ، وَمِنْ ذَلِكَ هَذِهِ الْمَسْأَلَةُ، قَالَ ﷺ: «**فَإِنَّهُ مَنْ يَعِشْ مِنْكُمْ فَسَيَرَىٰ اخْتِلَافًا كَثِيرًا**»، لَكِنْ مَا هُوَ الْعِلَاجُ عِنْدَ حُدُوثِ ذَلِكَ؟، قَالَ ﷺ: «**فَعَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَاشِدِينَ الْمَهْدِيِّينَ مِنْ**

---

(١) **قُلْتُ**: لِذَلِكَ فَإِنَّ «**الدَّعْوَةَ السَّلَفِيَّةَ**» لَا تَنْتَهِي إِلَىٰ شَخْصٍ: «**رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ**»، فَدَعْوَةُ هَذَا الرَّجُلِ مُنْفَصِلَةٌ عَنْ دَعْوَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَتَنَبَّهْ.

(٢) وَانْظُرْ: «فَتَاوَىٰ الْعُلَمَاءِ الْأَكَابِرِ» (ص٩٧).

بَعْدِي، تَمَسَّكُوا بِهَا وَعَضُّوا عَلَيْهَا بِالنَّوَاجِذِ، وَإِيَّاكُمْ وَمُحْدَثَاتِ الْأُمُورِ؛ فَإِنَّ كُلَّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلَّ بِدْعَةٍ ضَلَالَةٌ»(١).

فَهَذِهِ الْجَمَاعَاتُ(٢) مَنْ كَانَ مِنْهَا عَلَىٰ هَدْيِ الرَسُولِ ﷺ وَالصَّحَابَةِ، وَخُصُوصًا الْخُلَفَاءَ الرَّاشِدِينَ، وَالْقُرُونَ الْمُفَضَّلَةَ، فَأَيُّ: جَمَاعَةٍ عَلَىٰ هَذَا الْمَنْهَجِ؛ فَنَحْنُ مَعَ هَذِهِ الْجَمَاعَةِ؛ نَنْتَسِبُ إِلَيْهَا، وَنَعْمَلُ مَعَهَا.

* وَمَا خَالَفَ هَدْيَ الرَّسُولِ ﷺ فَإِنَّنَا نَتَجَنَّبُهُ، وَإِنْ كَانَ يَتَسَمَّىٰ «جَمَاعَةً إِسْلَامِيَّةً»، **الْعِبْرَةُ لَيْسَتْ بِالْأَسْمَاءِ، الْعِبْرَةُ بِالْحَقَائِقِ، أَمَّا الْأَسْمَاءُ فَقَدْ تَكُونُ ضَخْمَةً، وَلَكِنَّهَا جَوْفَاءُ لَيْسَ فِيهَا شَيْءٌ، أَوْ بَاطِلَةٌ** -أَيْضًا-.

وَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «افْتَرَقَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ إِحْدَىٰ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَافْتَرَقَتِ النَّصَارَىٰ عَلَىٰ اثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، وَسَتَفْتَرِقُ هَذِهِ الْأُمَّةُ عَلَىٰ ثَلَاثٍ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً، كُلُّهَا فِي النَّارِ إِلَّا وَاحِدَةٌ» قُلْنَا: مَنْ هِيَ يَا رَسُولَ اللهِ؟، قَالَ: «مَنْ كَانَ عَلَىٰ مِثْلِ مَا أَنَا عَلِيهِ الْيَوْمَ وَأَصْحَابِي»(٣).

---

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ أَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (ج١ ص٢٠)، وَالتِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٦٧٦)، وَابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٣٤).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) يَحْسُنُ أَنْ نُسَمِّيَ كُلَّ مَنْ خَالَفَ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَمَنْهَجَ السَّلَفِ الصَّالِحِ بِالْفِرَقِ، وَهُوَ الِاسْمُ الشَّرْعِيُّ لَهَا، كَمَا سَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ -ﷺ- فِي حَدِيثِ الْفِرَقِ الْآتِي، وَأَمَّا الْجَمَاعَاتُ فَلَيْسَتْ إِلَّا جَمَاعَةُ الْمُسْلِمِينَ الَّتِي أَشَارَ إِلَيْهَا فِي الْحَدِيثِ.

(٣) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٦٤١)، وَالْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكِ» (ج١ ص١٢٩)، وَتَشْهَدُ لَهُ رِوَايَةُ: «**هِيَ الْجَمَاعَةُ**» وَأَخْرَجَ هَذِهِ الرِّوَايَةَ ابْنُ مَاجَةَ فِي «سُنَنِهِ» (٣٩٩٢). وَهِيَ عِنْدَ أَبِي دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٥٩٧).

وَانْظُرْ: «تُحْفَةَ الْأَحْوَذِيِّ» لِلْمُبَارَكْفُورِيِّ (ج٧ ص٣٩٨).

الطَّرِيقُ وَاضِحٌ، الْجَمَاعَةُ الَّتِي فِيهَا هَذِهِ الْعَلَامَةُ نَكُونُ مَعَهَا، مَنْ كَانَ عَلَىٰ مِثْلِ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَّسُولُ ﷺ وَأَصْحَابُهُ؛ فَهُمُ الْجَمَاعَةُ الْإِسْلَامِيَّةُ الْحَقَّةُ.

أَمَّا مَنْ خَالَفَ هَذَا الْمَنْهَجَ وَسَارَ عَلَىٰ مَنْهَجٍ آخَرَ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا وَلَسْنَا مِنْهُ، وَلَا نَنْتَسِبُ إِلَيْهِ وَلَا يَنْتَسِبُ إِلَيْنَا، وَلَا يُسَمَّىٰ جَمَاعَةً، وَإِنَّمَا يُسَمَّىٰ فِرْقَةً مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ؛ لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا عَلَىٰ الْحَقِّ، فَهُوَ الَّذِي يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ، **وَأَمَّا الْبَاطِلُ فَإِنَّهُ يُفَرِّقُ وَلَا يَجْمَعُ**(١)، قَالَ تَعَالَىٰ: «**وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ**» [الْبَقَرَةُ: ١٣٧](٢).اهـ

وَسُئِلَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: أَيُّهُمَا أَشَدُّ عَذَابًا، الْعُصَاةُ أَمِ الْمُبْتَدِعَةِ؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (الْمُبْتَدِعَةُ أَشَدُّ؛ لِأَنَّ الْبِدْعَةَ أَشَدُّ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَالْبِدْعَةُ أَحَبُّ إِلَىٰ الشَّيْطَانِ مِنَ الْمَعْصِيَةِ؛ لِأَنَّ الْعَاصِيَ يَتُوبُ(٣)، **أَمَّا الْمُبْتَدِعُ فَقَلِيلًا مَا يَتُوبُ؛ لِأَنَّهُ يَظُنُّ أَنَّهُ عَلَىٰ حَقٍّ**، بِخِلَافِ الْعَاصِي؛ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ أَنَّهُ عَاصٍ، وَأَنَّهُ مُرْتَكِبٌ لِمَعْصِيَةٍ، **أَمَّا الْمُبْتَدِعُ فَإِنَّهُ يَرَىٰ أَنَّهُ مُطِيعٌ، وَأَنَّهُ عَلَىٰ طَاعَةٍ**؛ فَلِذَلِكَ: صَارَتِ الْبِدْعَةُ –وَالْعِيَاذُ بِاللهِ– شَرًّا مِنَ الْمَعْصِيَةِ، **وَلِذَلِكَ**: يُحَذِّرُ السَّلَفُ مِنْ مُجَالَسَةِ الْمُبْتَدِعَةِ(٤)؛ لِأَنَّهُمْ يُؤَثِّرُونَ عَلَىٰ مَنْ جَالَسَهُمْ، وَخَطَرُهُمْ شَدِيدٌ. لَا شَكَّ أَنَّ الْبِدْعَةَ شَرٌّ مِنَ الْمَعْصِيَةِ، وَخَطَرُ الْمُبْتَدِعِ أَشَدُّ عَلَىٰ النَّاسِ، مِنَ خَطَرِ الْعَاصِي).اهـ

---

(١) كَمَا فَرَّقَ «**الْفِرْقَةَ الرَّبِيعِيَّةَ**» الْبَاطِلُ الَّذِي يَدُورُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

(٢) «الْأَجْوِبَةُ الْمُفِيدَةُ» (ص٢٥).

(٣) وَانْظُرْ: «مَجْمُوعَ الْفَتَاوَىٰ» لِابْنِ تَيْمِيَّةَ (ج١١ ص٤٧٢).

(٤) **وَقَالَ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الِاعْتِصَامِ» (ج١ ص١٥٨)**: (فَإِنَّ فِرْقَةَ النَّجَاةِ –وَهُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ– مَأْمُورُونَ بِعَدَاوَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَالتَّشْرِيدِ بِهِمْ، وَالتَّنْكِيلِ بِمَنِ انْحَاشَ إِلَىٰ جِهَتِهِمْ بِالْقَتْلِ فَمَا دُونَهُ، وَقَدْ حَذَّرَ الْعُلَمَاءُ مِنْ مُصَاحَبَتِهِمْ وَمُجَالَسَتِهِمْ).اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٣٥ ص٤١٤): (وَالدَّاعِي إِلَىٰ الْبِدْعَةِ مُسْتَحِقٌّ الْعُقُوبَةَ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ، وَعُقُوبَتُهُ تَكُونُ تَارَةً: بِالْقَتْلِ، وَتَارَةً: بِمَا دُونَهُ، كَمَا قَتَلَ السَّلَفُ: «**جَهْمَ بْنَ صَفْوَانَ**»، وَ«**الْجَعْدَ بْنَ دِرْهَمٍ**»، وَ«**غَيْلَانَ الْقَدَرِيَّ**»، وَغَيْرَهُمْ، وَلَوْ قُدِّرَ أَنَّهُ لَا يَسْتَحِقُّ الْعُقُوبَةَ، أَوْ لَا يُمْكِنُ عُقُوبَتُهُ، فَلَا بُدَّ مِنْ بَيَانِ بِدْعَتِهِ وَالتَّحْذِيرِ مِنْهَا، فَإِنَّ هَذَا مِنْ جُمْلَةِ الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ الَّذِي أَمَرَ اللهُ تَعَالَىٰ بِهِ، وَرَسُولُهُ ﷺ).اهـ

وَقَالَ الْإِمَامُ الْقَرَافِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفُرُوقِ» (ج٤ ص٢٠٧): (أَرْبَابُ الْبِدَعِ وَالتَّصَانِيفِ الْمُضِلَّةِ: يَنْبَغِي أَنْ يُشْهِرَ النَّاسُ فَسَادَهَا وَعَيْبَهَا، وَأَنَّهُمْ عَلَىٰ غَيْرِ الصَّوَابِ: لِيَحْذَرَهَا النَّاسُ الضُّعَفَاءُ فَلَا يَقَعُوا فِيهَا، وَيُنَفَّرُ عَنْ تِلْكَ الْمَفَاسِدِ مَا أَمْكَنَ).اهـ

وَقَالَ الشَّيْخُ بَكْرٌ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الرَّدِّ عَلَىٰ الْمُخَالِفِ» (ص٣٩): (فَالرَّدُّ عَلَىٰ أَهْلِ الْبَاطِلِ، وَمُجَادَلَتُهُمْ، وَمُنَاظَرَتُهُمْ حَتَّىٰ تَنْقَطِعَ شُبْهَتُهُمْ، وَيَزُولَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ضَرَرَهُمْ: مَرْتَبَةٌ عَظِيمَةٌ مِنْ مَنَازِلِ الْجِهَادِ بِاللِّسَانِ، وَالْقَلَمُ أَحَدُ اللِّسَانَيْنِ).اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٢٨ ص٢٢١): (وَإِذَا كَانَ مُبْتَدِعًا يَدْعُو إِلَىٰ عَقَائِدَ تُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، أَوْ يَسْلُكُ طَرِيقًا يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ، وَيَخَافُ أَنْ يُضِلَّ الرَّجُلُ النَّاسَ بِذَلِكَ: بَيَّنَ أَمْرَهُ لِلنَّاسِ لِيَتَّقُوا ضَلَالَهُ وَيَعْلَمُوا، وَهَذَا كُلُّهُ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ عَلَىٰ وَجْهِ النُّصْحِ، وَابْتِغَاءِ وَجْهِ اللهِ تَعَالَىٰ).اهـ

قُلْتُ: فَتَبَيَّنَ مِمَّا تَقَدَّمَ أَنَّ قَوْلَ «**أَهْلِ الْإِرْجَاءِ**»(١)، الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ مُتَّبِعُونَ لِلسُّنَّةِ وَالسَّلَفِ مِنْ شَرِّ أَقْوَالِ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**بَلْ هُمْ فِي شَكٍّ مِنْهَا بَلْ هُمْ مِنْهَا عَمُونَ**﴾ [**النَّمْلُ**: ٦٦].

وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً**﴾ [**الْأَنْفَالُ**: ٢٥].

قُلْتُ: وَقَدْ فُسِّرَتِ الْفِتْنَةُ هُنَا بِأَشْيَاءٍ: مِنْهَا التَّفَرُّقُ وَالِاخْتِلَافُ، فَأَيُّ: جَمَاعَةٍ قَائِمَةٌ عَلَىٰ الْبَاطِلِ، فَلَا بُدَّ أَنْ تَقَعَ فِيهِمُ الْفِتْنَةُ، وَهَذَا عِقَابُ اللهِ تَعَالَىٰ لَهُمْ(٢).

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٠ ص١٤٤): (وَبَنُو آدَمَ جُهَّالٌ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ يَسْتَعْجِلُ أَحَدُهُمْ مَا تَرْغَبُهُ نَفْسُهُ، وَيَتْرُكُ مَا تَكْرَهُهُ نَفْسُهُ مِمَّا هُوَ لَا يَصْلُحُ لَهُ، فَيَعْقُبُهُمْ ذَلِكَ مِنَ الْأَلَمِ، وَالْعُقُوبَاتِ؛ إِمَّا فِي الدُّنْيَا، وَإِمَّا فِي الْآخِرَةِ، مَا فِيهِ مِنْ عَظِيمِ الْعَذَابِ، وَالْهَلَاكِ الْأَعْظَمِ). اهـ

وَعَنْ أَبِي مُوسَىٰ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ اللهَ تَعَالَىٰ لَيُمْلِي لِلظَّالِمِ، حَتَّىٰ إِذَا أَخَذَهُ لَمْ يُفْلِتْهُ»(٣).

---

(١) **قُلْتُ**: وَقَدْ ضَلَّتْ هَذِهِ الْفِرْقَةُ الَّتِي تَدَّعِي نُصْرَةَ السُّنَّةِ، وَالدَّعْوَةُ إِلَيْهَا فِي زَمَانِنَا هَذَا، فَجَعَلُوا إِمَامَ الْإِرْجَاءِ –وَهُوَ رَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ– إِمَامَ الْمُسْلِمِينَ!، وَعَظَّمُوا أَمْرَهُ!، وَهُوَ بِالصَّغَارِ فِي الدُّنْيَا أَوْلَىٰ! وَلَهُ فِي الْآخِرَةِ الْوَعِيدُ الشَّدِيدُ بِمَا أَضَلَّ الشَّبَابَ الْمِسْكِينَ فِي الدِّينِ، فَيَحْمِلُ أَوْزَارَهُ، وَأَوْزَارَ الَّذِينَ يُضِلُّهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**لِيَحْمِلُوا أَوْزَارَهُمْ كَامِلَةً يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَمِنْ أَوْزَارِ الَّذِينَ يُضِلُّونَهُمْ بِغَيْرِ عِلْمٍ**﴾ [**النَّحْلُ**: ٢٥].

(٢) وَانْظُرْ: «رُوحَ الْمَعَانِي» لِلْآلُوسِيِّ (ج١٠ ص٢٥٤)، وَ«الْفِتَنَ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص٧).

(٣) **أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج٨ ص٢٠٥)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٥٨٣)**.

قُلْتُ: وَرَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ هَذَا ظَلَمَ نَفْسَهُ الْأَمَّارَةَ بِالسُّوءِ، وَتَكَبَّرَ عَلَىٰ مَنْ يَقُولُ الْحَقَّ، وَأَصَرَّ عَلَىٰ بَاطِلِهِ خَشْيَةَ تَفَرُّقِ قُلُوبِ أَتْبَاعِهِ عَنْهُ[1].

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «بَيَانِ فَضْلِ عِلْمِ السَّلَفِ» (ص٥٣): (وَمِنْ عَلَامَاتِ ذَلِكَ عَدَمُ قَبُولِ الْحَقِّ، وَالِانْقِيَادِ إِلَيْهِ، وَالتَّكَبُّرِ عَلَىٰ مَنْ يَقُولُ الْحَقَّ خُصُوصًا إِنْ كَانَ دُونَهُمْ فِي أَعْيُنِ النَّاسِ. **وَالْإِصْرَارُ عَلَىٰ الْبَاطِلِ خَشْيَةَ تَفَرُّقِ قُلُوبِ النَّاسِ عَنْهُمْ**).اهـ

وَلِهَذَا قَالَ الْإِمَامُ وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ رَحِمَهُ اللَّهُ: «إِنَّ أَهْلَ الْعِلْمِ يَكْتُبُونَ مَا لَهُمْ وَمَا عَلَيْهِمْ، وَأَهْلَ الْأَهْوَاءِ لَا يَكْتُبُونَ إِلَّا مَا لَهُمْ»[2].

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج١٠ ص٢١٤): (وَكَثِيرًا مَا يُخَالِطُ النُّفُوسَ **مِنَ الشَّهَوَاتِ الْخَفِيَّةِ** مَا يُفْسِدُ عَلَيْهَا تَحْقِيقَ مَحَبَّتِهَا لِلَّهِ وَعُبُودِيَّتَهَا لَهُ، وَإِخْلَاصَ دِينِهَا لَهُ).اهـ

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْفِرَقُ قَامَتْ عَلَيْهَا الْحُجَّةُ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَا تَرَكَ شَيْئًا مِمَّا أَمَرَ اللهُ بِهِ إِلَّا أَمَرَهُمْ بِهِ ﷺ، وَمَا تَرَكَ شَيْئًا مِمَّا نَهَىٰ اللهُ عَنْهُ إِلَّا نَهَاهُمْ عَنْهُ ﷺ.

---

(١) **قُلْتُ**: وَلَا يَدْرِي هَذَا الْمِسْكِينُ أَنَّ اللهَ تَعَالَىٰ لَهُ بِالْمِرْصَادِ، فَشَتَّتَ اللهُ تَعَالَىٰ شَمْلَهُ، هُوَ وَأَتْبَاعُهُ، فَتَفَرَّقُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ فِي كُلِّ مَكَانٍ، فَالَّذِي كَانَ يُخَافُ مِنْهُ وَقَعَ وَلَا بُدَّ، وَهَذَا هُوَ مَكْرُ اللهِ تَعَالَىٰ الْخَفِيُّ لِأَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَالضَّلَالَةِ، فَاللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الِاعْتِصَامِ» (ج٢ ص٦٨٣): (مِنْ أَسْبَابِ الْخِلَافِ: اتِّبَاعُ الْهَوَىٰ).اهـ

(٢) **أَثَرٌ حَسَنٌ**.

أَخْرَجَهُ الْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (ج٢ ص٢٧٠)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «أَخْبَارِ أَصْبَهَانَ» (ج٢ ص١٩)، وَالدَّارَقُطْنِيُّ فِي «السُّنَنِ» (ج١ ص٧٧)، وَابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «التَّحْقِيقِ» (ج١ ص٢٣).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

فَعَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ قَالَ: «تَرَكَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ، وَمَا طَائِرٌ يُقَلِّبُ جَنَاحَيْهِ فِي الْهَوَاءِ؛ إِلَّا وَهُوَ يُذَكِّرُنَا مِنْهُ عِلْمًا، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «مَا بَقِيَ شَيْءٌ يُقَرِّبُ مِنَ الْجَنَّةِ، وَيُبَاعِدُ مِنَ النَّارِ؛ إِلَّا وَقَدْ بُيِّنَ لَكُمْ»(١).

قُلْتُ: وَأَتْبَاعُ **رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ** مَا وَقَعُوا فِي اعْتِقَادَاتِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ؛ إِلَّا لِأَنَّهُمْ غَيْرُ مُؤَهَّلِينَ لِلدَّعْوَةِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ، وَذَلِكَ لِأَنَّ دِرَاسَتَهُمْ دِرَاسَةٌ جَامِعِيَّةٌ أَكَادِيمِيَّةٌ غَيْرُ تَأْصِيلِيَّةٍ فِي الْمَسَاجِدِ عَلَىٰ يَدِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ الْمُعْتَبَرِينَ، فَهَؤُلَاءِ حَفِظُوا النُّصُوصَ بِدُونِ فَهْمٍ لِمَعَانِيهَا، فَهَذَا لَا يُؤَهِّلُ لِلدَّعْوَةِ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ(٢).

قُلْتُ: فَالْعِلْمُ هُوَ حِفْظُ النُّصُوصِ، وَفَهْمُ مَعَانِيهَا، فَلَا يَكْفِي حِفْظُ النُّصُوصِ فَقَطْ، لَا يَكْفِي أَنَّ الْعَبْدَ يَحْفَظُ نُصُوصَ الْقُرْآنِ فَقَطْ، وَنُصُوصَ السُّنَّةِ، بِدُونِ فَهْمٍ لِمَعَانِيهَا، لَا بُدَّ مِنْ مَعْرِفَةِ مَعَانِيهَا الصَّحِيحَةِ(٣).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللهُ فِي «النُّونِيَّةِ» (ص٩٧):

وَلَهُمْ نُصُوصٌ قَصَّرُوا فِي فَهْمِهَا

فَأُتُوا مِنَ التَّقْصِيرِ فِي الْعِرْفَانِ

---

(١) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (٢ ص١٦٦)، وَالْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٩ ص٣٤١)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٥ ص١٥٣ و١٦٢).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٢) **قُلْتُ**: فَالدِّرَاسَةُ الْجَامِعِيَّةُ هَذِهِ أَوْرَدَتْهُمُ الْمَوَارِدَ الْمُهْلِكَةَ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

قُلْتُ: خَاصَّةً مَا يُسَمَّىٰ بِـ(الدُّكْتُورَاهْ!)، وَ(الْمَاجِسْتِيرِ!)، اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

(٣) وَانْظُرْ: «الْأَجْوِبَةَ الْمُفِيدَةَ عَنْ أَسْئِلَةِ الْمَنَاهِجِ الْجَدِيدَةِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص٣٩).

قُلْتُ: فَهَؤُلَاءِ اسْتَدَلُّوا بِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَهُمْ لَا يَفْهَمُونَهَا؛ وَلَا يَفْقَهُونَ مَعْنَاهَا، وَلَمْ يَرْجِعُوا فِيهَا إِلَىٰ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا[1].

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «الْأَجْوِبَةِ الْمُفِيدَةِ» (ص٤٠): (الدَّعْوَةُ لَا يَقُومُ بِهَا إِلَّا الْعُلَمَاءُ!).اهـ

قُلْتُ: لِذَلِكَ مَا تَرَقَّعَتْ: «**الْفِرَقَةُ الرَّبِيعِيَّةُ**»، مُنْذُ اجْتِمَاعِهَا عَلَىٰ أَبَاطِيلِ «**رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ**»!، فَهِيَ دَائِمًا فِي شِقَاقٍ، وَاخْتِلَافٍ، وَفَشَلٍ، حَتَّىٰ تَرَاهَا فِي الْبَلَدِ الْوَاحِدِ فِيهَا انْشِقَاقٌ، كَمَا حَصَلَ لَهَا فِي الْيَمَنِ، وَالْأُرْدُنِّ، وَالْمَدِينَةِ، وَمَكَّةَ، وَالْكُوَيْتِ، وَالْجَزَائِرِ، وَغَيْرِهَا، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «لَمْحَةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» (ص٣٠): (فَالْإِنْسَانَ إِذَا تَرَكَ الْحَقَّ؛ فَإِنَّهُ يَهِيمُ فِي الضَّلَالِ، **كُلُّ طَائِفَةٍ تُحْدِثُ لَهَا مَذْهَبًا، وَتَنْشَقُّ بِهِ عَنِ الطَّائِفَةِ الَّتِي قَبْلَهَا، هَذَا شَأْنُ أَهْلِ الضَّلَالِ**؛ دَائِمًا فِي انْشِقَاقٍ، **وَدَائِمًا فِي تَفَرُّقٍ**، وَدَائِمًا تَحْدُثُ لَهُمْ أَفْكَارٌ وَتَصَوُّرَاتٌ مُخْتَلِفَةٌ مُتَضَارِبَةٌ[2]. **أَمَّا أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ؛ فَلَا يَحْدُثُ عِنْدَهُمُ اضْطِرَابٌ وَلَا اخْتِلَافٌ**، لِأَنَّهُمْ مُتَمَسِّكُونَ بِالْحَقِّ الَّذِي جَاءَ عَنِ اللهِ -سُبْحَانَهُ وَتَعَالَىٰ-، فَهُمْ مُعْتَصِمُونَ بِكِتَابِ اللهِ وَبِسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ؛ **فَلَا يَحْصُلُ عِنْدَهُمُ افْتِرَاقٌ وَلَا اخْتِلَافٌ**، لِأَنَّهُمْ يَسِيرُونَ عَلَىٰ مَنْهَجٍ وَاحِدٍ).اهـ

---

(١) وَانْظُرْ: «لَمْحَةً عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص٣٥).

(٢) **قُلْتُ**: لِذَلِكَ تَرَىٰ أَتْبَاعَ **رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ** الْآنَ فِي هَذِهِ الْبُلْدَانِ عَلَىٰ أَفْكَارٍ مُخْتَلِفَةٍ، وَدَعْوَةٍ مُضْطَرِبَةٍ، بَلْ تَرَىٰ مِنْهُمْ دَعْوَةً انْفِرَادِيَّةً تَخُصُّ نَفْسَهُ، فَيَذْهَبُ لِوَحْدِهِ يُلْقِي الدُّرُوسَ عَنْ طَرِيقِ الْعَوَامِّ، لَيْسَ عَنْ طَرِيقِ اتِّبَاعِ **رَبِيعٍ الْهَالِكِ**؛ كَـ«**الْجَابِرِيِّ**»، وَ«**السُّحَيْمِيِّ**»، وَ«**سُلَيْمَانَ الرُّحَيْلِيِّ**»، وَ«**مُحَمَّدٍ الْمَدْخَلِيِّ**»، وَ«**سَالِمٍ الطَّوِيلِ**»، وَغَيْرِهِمَا مِنْ دُعَاةِ الضَّلَالَةِ.

قُلْتُ: وَمَا زَالَ عُلَمَاءُ الْأُمَّةِ فِي كُلِّ زَمَانٍ، وَمَكَانٍ يَنْهَوْنَ عَنْ هَذَا الِاخْتِلَافِ، وَالتَّفَرُّقِ، وَيُوصُونَ بِالتَّمَسُّكِ بِكِتَابِ اللهِ، وَسُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ، فِي كُتُبِهِمُ الَّتِي بَقِيَتْ بَعْدَهُمْ، كَكُتُبِ: فَضِيلَةِ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللهُ، وَكُتُبِ فَضِيلَةِ الشَّيْخِ مُحَمَّدِ بْنِ صَالِحٍ الْعُثَيْمِينَ رَحِمَهُ اللهُ، وَكُتُبِ: الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ، وَغَيْرِهِمْ[1].

قُلْتُ: وَالْغَرَضُ مِنْ هَذَا بَيَانُ الْحَقِّ مِنَ الْبَاطِلِ، إِذْ وَقَعَ مَا أَخْبَرَ بِهِ ﷺ مِنَ التَّفَرُّقِ، وَالِاخْتِلَافِ، وَأَوْصَىٰ بِالتَّمَسُّكِ بِسُنَّتِهِ، وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ مِنْ بَعْدِهِ، فَالْوَاجِبُ أَنْ نَعْمَلَ بِمَا أَوْصَانَا بِهِ الرَّسُولُ ﷺ.

قُلْتُ: فَالْمُخَالِفُ لَا يَضُرُّ إِلَّا نَفْسَهُ الْأَمَّارَةَ بِالسُّوءِ، وَلَيْسَتِ الْعِبْرَةُ بِالْكَثْرَةِ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالْمُوَافَقَةِ لِلْحَقِّ، وَلَوْ لَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ إِلَّا قِلَّةٌ مِنَ النَّاسِ، حَتَّىٰ وَلَوْ لَمْ يَكُنْ فِي بَعْضِ الْأَزْمَانِ إِلَّا وَاحِدٌ مِنَ النَّاسِ؛ فَهُوَ عَلَىٰ الْحَقِّ، وَهُوَ الْجَمَاعَةُ[2]، وَمَنْ خَالَفَهُ، فَهُوَ الشَّاذُّ.

قُلْتُ: فَالنُّصُوصُ الَّتِي سَبَقَتْ تَأْمُرُ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ، وَالْوَعِيدِ عَلَىٰ فُرَاقِهَا[3].

---

(١) **قُلْتُ**: وَهَذَا ظَاهِرٌ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مُنْذُ بِدَايَةِ الْمَعَارِكِ مَعَ: رَبِيعٍ **وَأَتْبَاعِهِ**، إِلَىٰ يَوْمِنَا هَذَا لَمْ يَخْتَلِفْ أَهْلُ السُّنَّةِ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَلَمْ يَنْشَقُّوا، وَلَمْ يَخْتَلِفُوا فِي الدِّينِ، قَدِيمًا وَلَا حَدِيثًا، لِأَنَّهُمْ يَسِيرُونَ عَلَىٰ مَنْهَجٍ وَاحِدٍ، وَطَائِفَةٍ وَاحِدَةٍ، وَهَدَفُهُمُ الصَّوَابُ.

* وَأَمَّا: رَبِيعٌ **وَأَتْبَاعُهُ**؛ فَهُمْ دَائِمًا فِي شِقَاقٍ، وَتَفَرُّقٍ، وَاخْتِلَافٍ سَوْفَ تَنْقَضِي أَعْمَارُهُمْ فِي ذَلِكَ، وَالْوَيْلُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، ثُمَّ لَا تَنْفَعُ النَّدَامَةِ.

(٢) انْظُرْ: «لَمْحَةٌ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص٢٢).

(٣) وَانْظُرْ: «الْكَوْكَبَ الدَّرَارِيَّ شَرْحَ صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ» لِلْكِرْمَانِيِّ (جَ٢٥ ص٢٨)، وَ«الْإِشَاعَةَ فِي بَيَانِ مَنْ نُهِيَ عَنْ فِرَاقِهِ مِنَ الْجَمَاعَةِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ص٤٢).

* فَمَا الْمُرَادُ بِالْجَمَاعَةِ الْمَأْمُورِ بِلُزُومِهَا وَعَدَمِ مُفَارَقَتِهَا؟، **فَالْمَعْنَىٰ**: اللُّغَوِيُّ لِهَذِهِ اللَّفْظَةِ: الطَّائِفَةُ مِنَ النَّاسِ، كَمَا ذَكَرَ أَهْلُ اللُّغَةِ[1]، إِلَّا أَنَّهُ هُنَاكَ يُرَادُ طَائِفَةٌ مَخْصُوصَةٌ كَمَا بَيَّنَّا فِي الْمُقَدَّمَةِ مِنْ كَلَامِ السَّلَفِ، وَنَذْكُرُ هُنَا **كَذَلِكَ**: مِنْ كَلَامِ السَّلَفِ تَكْمِلَةً لِلْفَائِدَةِ فِي الْفَهْمِ الصَّحِيحِ لِلْجَمَاعَةِ.

١) فَعَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ قَالَ: قَدِمَ عَلَيْنَا مُعَاذُ بْنُ جَبَلٍ عَلَىٰ عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَوَقَعَ حُبُّهُ فِي قَلْبِي، فَلَزِمْتُهُ حَتَّىٰ وَارَيْتُهُ فِي التُّرَابِ بِالشَّامِ، ثُمَّ لَزِمْتُ أَفْقَهَ النَّاسِ بَعْدَهُ: عَبْدَ اللهِ بْنَ مَسْعُودٍ، فَذُكِرَ يَوْمًا عِنْدَهُ تَأْخِيرُ الصَّلَاةِ عَنْ وَقْتِهَا، فَقَالَ: (صَلُّوهَا فِي بُيُوتِكُمْ، وَاجْعَلُوا صَلَاتَكُمْ مَعَهُمْ سُبْحَةً).

قَالَ عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ: فَقِيلَ لِعَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ: وَكَيْفَ لَنَا بِالْجَمَاعَةِ؟! فَقَالَ لِي: (يَا عَمْرَو بْنَ مَيْمُونٍ، إِنَّ جُمْهُورَ الْجَمَاعَةِ هِيَ الَّتِي تُفَارِقُ الْجَمَاعَةَ، إِنَّمَا الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ طَاعَةَ اللهِ، وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ)

وَفِي لَفْظٍ: (أَتَدْرِي مَا الْجَمَاعَةُ؟ قُلْتُ: لَا، قَالَ: إِنَّ جُمْهُورَ الْجَمَاعَةِ هُمُ الَّذِينَ فَارَقُوا الْجَمَاعَةَ، الْجَمَاعَةُ مَا وَافَقَ الْحَقَّ وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ).

وَفِي لَفْظٍ آخَرَ: (فَضَرَبَ عَلَىٰ فَخِذِي، وَقَالَ: وَيْحَكَ، إِنَّ جُمْهُورَ النَّاسِ فَارَقُوا الْجَمَاعَةَ، وَإِنَّ الْجَمَاعَةَ مَا وَافَقَ طَاعَةَ اللهِ تَعَالَىٰ)[2].

---

(١) انْظُرْ: «لِسَانَ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورٍ (ج٨ ص٥٣).

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ.**

أَخْرَجَهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ج١ ص١٠٨)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَىٰ عِلْمِ السُّنَنِ» (ج١ ص٤١٩)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٤٦ ص٤٠٩)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٢ ص٢٦٤).

=

٢) وَعَنْ إِسْحَاقَ بْنِ رَاهَوَيْهِ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (لَوْ سَأَلْتَ الْجُهَّالَ عَنِ السَّوَادِ الْأَعْظَمِ، قَالُوا: جَمَاعَةُ النَّاسِ! وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ الْجَمَاعَةَ عَالِمٌ مُتَمَسِّكٌ بِأَثَرِ النَّبِيِّ ﷺ وَطَرِيقِهِ، فَمَنْ كَانَ مَعَهُ وَتَبِعَهُ فَهُوَ الْجَمَاعَةُ، وَمَنْ خَالَفَهُ فِيهِ تَرَكَ الْجَمَاعَةَ)

وَفِي لَفْظٍ: (وَلَا يَعْلَمُونَ أَنَّ الْجَمَاعَةَ عَالِمٌ مُتَمَسِّكٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ)[1].

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْقَيِّمِ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ» (ج٥ ص٣٨٨): (وَاعْلَمْ أَنَّ الْإِجْمَاعَ، وَالْحُجَّةَ، وَالسَّوَادَ الْأَعْظَمَ، هُوَ الْعَالِمُ صَاحِبُ الْحَقِّ، وَإِنْ كَانَ وَحْدَهُ، وَإِنْ خَالَفَهُ أَهْلُ الْأَرْضِ).اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الِاعْتِصَامِ» (ج٢ ص٢٦٧): (فَانْظُرْ فِي حِكَايَةٍ بَيَّنَتْ غَلَطَ مَنْ ظَنَّ أَنَّ الْجَمَاعَةَ هِيَ جَمَاعَةُ النَّاسِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِيهِمْ عَالِمٌ، وَهُوَ فَهْمُ الْعَوَامِّ، لَا فَهْمُ الْعُلَمَاءِ، فَلْيُثَبِّتِ الْمُوَفَّقُ فِي هَذِهِ الْمَزَلَّةِ قَدَمَهُ، لِئَلَّا يَضِلَّ عَنْ سَوَاءِ السَّبِيلِ، وَلَا تَوْفِيقَ إِلَّا بِاللهِ).اهـ

قُلْتُ: وَمَعْلُومٌ أَنَّ الْجَمَاعَةَ بِهَذَا الْمَعْنَىٰ لَا يُشْتَرَطُ لَهَا كَثْرَةٌ، وَلَا قِلَّةٌ، بَلْ هِيَ مُوَافَقَةُ الْحَقِّ، وَإِنْ خَالَفَهُ أَعْظَمُ النَّاسِ، وَأَكْثَرُهُمْ[2].

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ مِنْ مَكَايِدِ الشَّيْطَانِ» (ج١ ص٨٥)، وَفِي «إِعْلَامِ الْمُوَقِّعِينَ» (ج٥ ص٣٨٨).

(١) **أَثَرٌ حَسَنٌ**.

أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج٩ ص٢٣٩) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ، ثَنَا أَبِي قَالَ قَرَأْتُ عَلَىٰ أَبِي عَبْدِ اللهِ مُحَمَّدِ بْنِ الْقَاسِمِ الطُّوسِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ إِسْحَاقَ بْنَ رَاهَوَيْهِ بِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الطَّائِيُّ فِي «الْأَرْبَعِينَ» (ص١٦٣)، وَدَانْيَالُ فِي «مَشْيَخَتِهِ» (ق/ ٨/ ط) مِنْ وَجْهٍ آخَرَ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيّ فِي «السِّيَرِ» (ج١٢ ص١٩٦).

(٢) وَانْظُرْ: «الِاعْتِصَامَ» لِلشَّاطِبِيِّ (ج٢ ص٢٦٧).

وَعَنْ نُعَيْمِ بْنِ حَمَّادٍ رَحِمَهُ اللَّهُ قَالَ: (إِذَا فَسَدَتِ الْجَمَاعَةُ فَعَلَيْكَ بِمَا كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ قَبْلَ أَنْ تَفْسُدَ، وَإِنْ كُنْتَ وَحْدَكَ حِينَئِذٍ)[1].

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو شَامَةَ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْحَوَادِثِ وَالْبِدَعِ» (ص٢٠): (حَيْثُ جَاءَ الْأَمْرُ بِلُزُومِ الْجَمَاعَةِ: فَالْمُرَادُ بِهِ لُزُومُ الْحَقِّ وَاتِّبَاعُهُ، وَإِنْ كَانَ الْمُتَمَسِّكُ بِالْحَقِّ قَلِيلًا، وَالْمُخَالِفُ كَثِيرًا، لِأَنَّ الْحَقَّ الَّذِي كَانَتْ عَلَيْهِ الْجَمَاعَةُ الْأُولَىٰ مِنْ عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَصْحَابِهِ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ، وَلَا نَظَرَ إِلَىٰ كَثْرَةِ أَهْلِ الْبِدَعِ بَعْدَهُمْ).اهـ

قُلْتُ: وَلِهَذَا نَجِدُ أَحْيَانًا بَعْضَ الْعُلَمَاءِ يُفَسِّرُونَ الْجَمَاعَةَ بِأَشْخَاصٍ تَمَثَّلَ فِيهِمُ الْمَنْهَجُ الْحَقُّ وَالِاتِّبَاعُ، وَظَهَرَتْ لَهُمْ ثَمَرَةٌ وَبَارَكَ اللهُ فِيهَا.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الِاعْتِصَامِ» (ج٢ ص٧٧٦): (وَذَلِكَ أَنَّ الْجَمِيعَ اتَّفَقُوا عَلَىٰ اعْتِبَارِ أَهْلِ الْعِلْمِ وَالِاجْتِهَادِ، سَوَاءٌ ضَمُّوا إِلَيْهِمُ الْعَوَامَّ أَمْ لَا، فَإِنْ لَمْ يَضُمُّوا إِلَيْهِمْ فَلَا إِشْكَالَ أَنَّ الِاعْتِبَارَ إِنَّمَا هُوَ بِالسَّوَادِ الْأَعْظَمِ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْمُعْتَبَرِ اجْتِهَادُهُمْ، فَمَنْ شَذَّ عَنْهُمْ فَمَاتَ فَمِيتَتُهُ جَاهِلِيَّةٌ، وَإِنْ ضَمُّوا إِلَيْهِمُ الْعَوَامَّ فَبِحُكْمِ التَّبَعِ؛ لِأَنَّهُمْ غَيْرُ عَارِفِينَ بِالشَّرِيعَةِ، فَلَا بُدَّ مِنْ رُجُوعِهِمْ فِي دِينِهِمْ إِلَىٰ الْعُلَمَاءِ، فَإِنَّهُمْ لَوْ تَمَالَؤُوا عَلَىٰ مُخَالَفَةِ الْعُلَمَاءِ فِيمَا حَدُّوا لَهُمْ لَكَانُوا هُمُ الْغَالِبَ وَالسَّوَادَ الْأَعْظَمَ فِي ظَاهِرِ الْأَمْرِ، لِقِلَّةِ الْعُلَمَاءِ وَكَثْرَةِ الْجُهَّالِ.

---

(١) **أَثَرٌ حَسَنٌ.**

أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ إِلَىٰ عِلْمِ السُّنَنِ» (ج١ ص٤٢٠)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقَ» (ج٤٦ ص٤٠٩)، وَالْمِزِّيُّ فِي «تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» (ج٢٢ ص٢٦٤).

وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

وَذَكَرَهُ ابْنُ الْقَيِّمِ فِي «إِغَاثَةِ اللَّهْفَانِ» (ص٨٥)، وَأَبُو شَامَةَ فِي «الْحَوَادِثِ وَالْبِدَعِ» (ص١٩).

فَلَا يَقُولُ أَحَدٌ: إِنَّ اتِّبَاعَ جَمَاعَةِ الْعَوَامِّ هُوَ الْمَطْلُوبُ، وَإِنَّ الْعُلَمَاءَ هُمُ الْمُفَارِقُونَ لِلْجَمَاعَةِ، وَالْمَذْمُومُونَ فِي الْحَدِيثِ. بَلِ الْأَمْرُ بِالْعَكْسِ، وَأَنَّ الْعُلَمَاءَ هُمُ السَّوَادُ الْأَعْظَمُ وَإِنْ قَلُّوا، وَالْعَوَامَّ هُمُ الْمُفَارِقُونَ لِلْجَمَاعَةِ إِنْ خَالَفُوا، فَإِنْ وَافَقُوا فَهُوَ الْوَاجِبُ عَلَيْهِمْ). اهـ

قُلْتُ: أَفَيُقَالُ: إِنَّ هَؤُلَاءِ فَارَقُوا الْجَمَاعَةَ؟، هَذَا بَاطِلٌ قَطْعًا.

إِذًا فَالْمُرَادُ بِالْجَمَاعَةِ: مَنْ كَانَ عَلَىٰ طَرِيقَةِ رَسُولِ اللهِ ﷺ، فِي جَمِيعِ أَحْوَالِهِ[1].

قُلْتُ: وَلِهَذَا يُشْتَرَطُ فِي كُلِّ عَمَلٍ، أَنْ يَتَوَفَرَ فِيهِ شَرْطَانِ، لِيَكُونَ مَقْبُولًا عِنْدَ اللهِ تَعَالَىٰ، وَمُثَابًا عَلَيْهِ صَاحِبُهُ:

الشَّرْطُ الْأَوَّلُ: الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ تَعَالَىٰ.

الشَّرْطُ الثَّانِي: الْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ ﷺ.

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿**بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ**﴾ [**الْبَقَرَةُ**: ١١٢].

وَإِسْلَامُ الْوَجْهِ؛ يَعْنِي: الْإِخْلَاصُ لِلَّهِ تَعَالَىٰ.

وَالْإِحْسَانُ؛ هُوَ الْمُتَابَعَةُ لِلرَّسُولِ ﷺ [2][3].

---

(١) انْظُرْ: «الْإِشَاعَةَ فِي بَيَانِ مَنْ نُهِيَ عَنْ فِرَاقِهِ مِنَ الْجَمَاعَةِ» لِلصَّنْعَانِيِّ (ص٧٥).

قُلْتُ: وَالشَّيْطَانُ مَعَ مَنْ فَارَقَ الْجَمَاعَةَ يَرْكُضُ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

(٢) **قُلْتُ**: وَ«**الْفِرْقَةُ الرَّبِيعِيَّةُ**» لَمْ يُخْلِصُوا لِلَّهِ تَعَالَىٰ دِينَهُمْ، كَمَا هُوَ ظَاهِرٌ مِنْهُمْ، وَلَمْ يُحْسِنُوا إِسْلَامَهُمْ فِي مُتَابَعَةِ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَيْفَ يُقْبَلُ مِنْهُمْ، وَيُثَابُوا عَلَيْهِ، اللَّهُمَّ غُفْرًا.

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ **فِي «الْفَتَاوَىٰ»** (ج١٠ ص٢١٤): (وَكَثِيرًا مَا يُخَالِطُ النُّفُوسَ مِنَ الشَّهَوَاتِ الْخَفِيَّةِ مَا يُفْسِدُ عَلَيْهَا تَحْقِيقُ مَحَبَّتِهَا لِلَّهِ تَعَالَىٰ، وَعُبُودِيَّتِهَا لَهُ، وَإِخْلَاصِ دِينِهَا لَهُ). اهـ

(٣) وَانْظُرْ: «لَمْحَةً عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» لِلشَّيْخِ الْفَوْزَانِ (ص٢٠).

قُلْتُ: فَمَنْ صَنَعَ أَمْرًا مِنْ غَيْرِ أَمْرِ الرَّسُولِ ﷺ؛ فَهُوَ مَرْدُودٌ عَلَيْهِ كَائِنًا مَنْ كَانَ!.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفَظَهُ اللهُ فِي «لَمْحَةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» (ص١٩) عَنِ الضَّالِّينَ: (وَهُمُ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ بِغَيْرِ عِلْمٍ، وَيَجْتَهِدُونَ فِي الْعِبَادَةِ، لَكِنَّهُمْ عَلَىٰ غِيرِ طَرِيقِ الرَّسُولِ ﷺ، كَالْمُبْتَدِعَةِ وَالْمُخَرِّفِينَ، الَّذِينَ يَجْتَهِدُونَ فِي الْعِبَادَةِ، وَالزُّهْدِ، وَالصَّلَاةِ، وَالصِّيَامِ، وَإِحْدَاثِ عِبَادَاتٍ مَا أَنْزَلَ اللهُ بِهَا مِنْ سَلْطَانٍ، وَيَتَّبِعُونَ أَنْفَسَهُمْ بِأَشْيَاءٍ لَمْ يَأْتِ بِهَا الرَّسُولُ ﷺ. هَؤُلَاءِ ضَالُّونَ، عَمَلُهُمْ مَرْدُودٌ عَلَيْهِمْ، هَؤُلَاءِ هُمُ الضَّالُّونَ، وَمِنْهُمُ النَّصَارَىٰ، **وَكُلُّ مَنْ عَبَدَ اللهَ عَلَىٰ جَهْلٍ وَضَلَالٍ، وَإِنْ كَانَتْ نِيَّتُهُ حَسَنَةً وَمَقْصَدُهُ طَيِّبًا**، لِأَنَّ الْعِبْرَةَ لَيْسَتْ بِالْمَقَاصِدِ فَقَطْ، بَلِ الْعِبْرَةُ بِالِاتِّبَاعِ).اهـ

وَسُئِلَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فِي «الْأَجْوِبَةِ الْمُفِيدَةِ» (ص٣٥): هَلْ هَذِهِ الْجَمَاعَاتُ تَدْخُلُ فِي الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً الْهَالِكَةِ؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (نَعَمْ، كُلُّ مَنْ خَالَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ مِمَّنْ يَنْتَسِبُ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ فِي الدَّعْوَةِ، أَوْ فِي الْعَقِيدَةِ، أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُصُولِ الْإِيمَانِ؛ فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً[1]، وَيَشْمَلُهُ الْوَعِيدُ، وَيَكُونُ لَهُ مِنَ الذَّمِّ وَالْعُقُوبَةِ بِقَدْرِ مُخَالَفَتِهِ).اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فِي «الْأَجْوِبَةِ الْمُفِيدَةِ» (ص٢٨): (كُلُّ مَنْ خَالَفَ جَمَاعَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ فَهُوَ ضَالٌّ، مَا عِنْدَنَا إِلَّا جَمَاعَةٌ

---

(١) **قُلْتُ**: **وَالْفِرْقَةُ الرَّبِيعِيَّةُ**: تَدْخُلُ فِي الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً بِلَا شَكٍّ، لِمُخَالَفَتِهَا أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ فِي الْأُصُولِ، كَمَا أَوْضَحَ ذَلِكَ أَهْلُ الْعِلْمِ فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ.

وَاحِدَةٌ، هُمْ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَمَا خَالَفَ هَذِهِ الْجَمَاعَةَ فَهُوَ مُخَالِفٌ لِمَنْهَجِ الرَّسُولِ ﷺ، كُلُّ مَنْ خَالَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَهْوَاءِ، وَالْمُخَالَفَاتُ تَخْتَلِفُ فِي الْحُكْمِ بِالتَّضْلِيلِ، أَوْ بِالتَّكْفِيرِ حَسَبَ كِبَرِهَا وَصِغَرِهَا، وَبُعْدِهَا وَقُرْبِهَا مِنَ الْحَقِّ).اهـ

وَسُئِلَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: هَلْ مَنِ انْتَمَىٰ إِلَىٰ الْجَمَاعَاتِ يُعْتَبَرُ مُبْتَدِعًا؟.

فَأَجَابَ فَضِيلَتُهُ: (هَذَا حَسَبَ الْجَمَاعَاتِ، فَالْجَمَاعَاتُ الَّتِي عِنْدَهَا مُخَالِفَاتٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، يُعْتَبَرُ الْمُنْتَمِي إِلَيْهَا مُبْتَدِعًا)[1].اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ تَعَالَىٰ فِي «لَمْحَةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَةِ» (ص٢٠): (فَاللهُ -جَلَّ وَعَلَا- أَمَرَ بِالِاجْتِمَاعِ عَلَىٰ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَنَهَانَا عَنِ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافِ.

* **وَالنَّبِيُّ ﷺ:** كَذَلِكَ أَمَرَنَا بِالِاجْتِمَاعِ عَلَىٰ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ، وَنَهَانَا عَنِ التَّفَرُّقِ وَالِاخْتِلَافِ. لِمَا فِي الِاجْتِمَاعِ عَلَىٰ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مِنَ الْخَيْرِ الْعَاجِلِ وَالْآجِلِ، وَلِمَا فِي التَّفَرُّقِ مِنَ الْمَضَارِّ[2] الْعَاجِلَةِ وَالْآجِلَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ.

* فَالْأَمْرُ يَحْتَاجُ إِلَىٰ اهْتِمَامٍ شَدِيدٍ، لِأَنَّهُ كُلَّمَا تَأَخَّرَ الزَّمَانُ كَثُرَتِ الْفِرَقُ، وَكَثُرَتِ الدِّعَايَاتُ، كَثُرَتِ النِّحَلُ وَالْمَذَاهِبُ الْبَاطِلَةُ، كَثُرَتِ الْجَمَاعَاتُ الْمُتَفَرِّقَةُ.

---

(١) «الْأَجْوِبَةُ الْمُفِيدَةُ عَلَىٰ أَسْئِلَةِ الْمَنَاهِجِ الْجَدِيدَةِ» (ص٢٧).

(٢) **قُلْتُ:** لِذَلِكَ مَا تَرَفَّعَتِ «**الْفِرْقَةُ الرَّبِيعِيَّةُ**» مُنْذُ اجْتِمَاعِهَا عَلَىٰ: **أَبَاطِيلَ رَبِيعٍ!**، فَهِيَ فِي شِقَاقٍ، وَاخْتِلَافٍ، وَفَشَلٍ، حَتَّىٰ تَرَاهَا فِي الْبَلَدِ الْوَاحِدِ فِيهَا انْشِقَاقٌ، كَمَا حَصَلَ لَهَا فِي: **الْأُرْدُنِّ، وَالْيَمَنِ، وَالْمَدِينَةِ، وَمَكَّةَ، وَالْكُوَيْتِ، وَالْجَزَائِرِ**، وَغَيْرِ ذَلِكَ، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

* لَكِنَّ الْوَاجِبَ عَلَىٰ الْمُسْلِمِ أَنْ يَنْظُرَ، فَمَا وَافَقَ كِتَابَ اللهِ وَسُنَّةَ رَسُولِهِ ﷺ أَخَذَ بِهِ، مِمَّنْ جَاءَ بِهِ، كَائِنًا مَنْ كَانَ؛ لِأَنَّ الْحَقَّ ضَالَّةُ الْمُؤْمِنِ.

* أَمَّا مَا خَالَفَ مَا كَانَ عَلَيْهِ الرَسُّولُ ﷺ وَتَرَكَهُ، وَلَوْ كَانَ مَعَ جَمَاعَتِهِ، أَوْ مَعَ مَنْ يَنْتَمِي إِلَيْهِمْ، مَا دَامَ أَنَّهُ مُخَالِفٌ لِلْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ؛ لِأَنَّ الْإِنْسَانَ يُرِيدُ النَّجَاةَ لَا يُرِيدُ الْهَلَاكَ لِنَفْسِهِ.

* وَالْمُجَامَلَةُ لَا تَنْفَعُ فِي هَذَا، الْمَسْأَلَةُ مَسْأَلَةُ جَنَّةٍ أَوْ نَارٍ، وَالْإِنْسَانُ لَا تَأْخُذُهُ الْمُجَامَلَةُ، أَوْ يَأْخُذُهُ التَّعَصُّبُ، أَوْ يَأْخُذُهُ الْهَوَىٰ فِي أَنْ يَنْحَازَ مَعَ غَيْرِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لِأَنَّهُ بِذَلِكَ يَضُرُّ نَفْسَهُ، وَيُخْرِجُ نَفْسَهُ مِنْ طَرِيقِ النَّجَاةِ إِلَىٰ طَرِيقِ الْهَلَاكِ.

* وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ سَوَاءٌ كُنْتَ مَعَهُمْ، أَوْ خَالَفْتَهُمْ. إِنْ كُنْتَ مَعَهُمْ، أَوْ خَالَفْتَهُمْ. إِنْ كُنْتَ مَعَهُمْ فَالْحَمْدُ لِلَّهِ، وَهُمْ يَفْرَحُونَ بِهَذَا، لِأَنَّهُمْ يُرِيدُونَ الْخَيْرَ لِلنَّاسِ، وَإِنْ خَالَفْتَهُمْ فَأَنْتَ لَا تَضُرُّهُمْ، وَلِهَذَا قَالَ ﷺ: «**لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ عَلَىٰ الْحَقِّ، لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَذَلَهُمْ، حَتَّىٰ يَأْتِيَ أَمْرُ اللهِ وَهُمْ كَذَلِكَ**»)[1].اهـ

وَقَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ لِلَّهِ: (وَالْقَاصِي وَالدَّانِي يَعْلَمُ أَنَّنَا لَا نُؤَيِّدُ كُلَّ هَذِهِ التَّكَتُّلَاتِ الْحِزْبِيَةِ، بَلْ نَعْتَقِدُ أَنَّهَا مُخَالِفَةٌ لِنُصُوصِ الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ)[2].اهـ

قُلْتُ: فَيُؤْخَذُ مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَقَّ وَالْهُدَىٰ وَاحِدٌ لَا يَتَعَدَّدُ، وَلَا يَخْتَلِفُ.

---

(١) أَخْرَجَهُ بِهَذَا اللَّفْظِ: مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٩٢٠)، وَأَبُو دَاوُدَ فِي «سُنَنِهِ» (٤٢٥٢)، وَفِيهِ: (**لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَالَفَهُمْ**).

(٢) وَانْظُرْ: «مَاذَا يَنْقِمُونَ مِنَ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ» (ص: ٢)

فَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «خَطَّ لَنَا رَسُولُ اللهِ ﷺ خَطًّا، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا سَبِيلُ اللهِ»، ثُمَّ خَطَّ خُطُوطًا عَنْ يَمِينِهِ، وَعَنْ شِمَالِهِ، وَقَالَ: «هَذِهِ سُبُلٌ، عَلَىٰ كُلِّ سَبِيلٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُو إِلَيْهِ»، وَقَرَأَ: [وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ](١)(٢).

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَاطِبِيُّ رحمه الله فِي «الِاعْتِصَامِ» (ج٢ ص٧٥٥): (إِنَّ قَوْلَهُ عَلَيْهِ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ: (إِلَّا وَاحِدَةً) قَدْ أَعْطَىٰ بِنَصِّهِ أَنَّ الْحَقَّ وَاحِدٌ لَا يَخْتَلِفُ، إِذْ لَوْ كَانَ لِلْحَقِّ فِرَقٌ أَيْضًا لَمْ يَقُلْ إِلَّا وَاحِدَةً وَلِأَنَّ الِاخْتِلَافَ مَنْفِيٌّ عَنِ الشَّرِيعَةِ بِإِطْلَاقٍ، لِأَنَّهَا الْحَاكِمَةُ بَيْنَ الْمُخْتَلِفِينَ، لِقَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿فَإِنْ تَنَازَعْتُمْ فِي شَيْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَىٰ اللهِ وَالرَّسُولِ﴾ [النِّسَاءُ: ٥٩]، إِذْ رَدُّ التَّنَازُعِ إِلَىٰ الشَّرِيعَةِ، فَلَوْ كَانَتِ الشَّرِيعَةُ تَقْتَضِي الْخِلَافَ لَمْ يَكُنْ فِي الرَّدِّ إِلَيْهَا فَائِدَةٌ. وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: (فِي شَيْءٍ)، نَكِرَةٌ فِي سِيَاقِ الشَّرْطِ، فَهِيَ صِيغَةٌ مِنْ صِيَغِ الْعُمُومِ. فَتَنْتَظِمُ كُلَّ تَنَازُعٍ عَلَىٰ الْعُمُومِ، فَالرَّدُّ فِيهَا لَا يَكُونُ إِلَّا لِأَمْرٍ وَاحِدٍ؛ فَلَا يَسَعُ أَنْ يَكُونَ أَهْلُ الْحَقِّ فِرَقًا. وَقَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥٣]، وَهُوَ نَصٌّ فِيمَا نَحْنُ فِيهِ، فَإِنَّ السَّبِيلَ الْوَاحِدَ لَا يَقْتَضِي الِافْتِرَاقَ، بِخِلَافِ السُّبُلِ الْمُخْتَلِفَةِ). اهـ

---

(١) سُورَةُ [الْأَنْعَامِ: ١٥٣].

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ.

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٩٩٧)، وَابْنُ حَبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٦)، وَالدَّارِمِيُّ فِي «سُنَنِهِ» (٢٠٤)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (٢٣٩). بِإِسْنَادٍ حَسَنٍ.

وَقَال الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ نَاصِرُ الدِّينِ الْأَلْبَانِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ: (هَذِهِ الْأَحْزَابُ لَا نَعْتَقِدُ أَنَّهَا عَلَىٰ الصِّرَاطِ الْمُسْتَقِيمِ، بَلْ نَجْزِمُ بِأَنَّهَا عَلَىٰ تِلْكَ الطُّرُقِ الَّتِي عَلَىٰ رَأْسِ كُلِّ طَرِيقٍ مِنْهَا شَيْطَانٌ يَدْعُوا النَّاسَ إِلَيْهِ)[1].اهـ

قُلْتُ: وَلِذَلِكَ ذَكَرَ عُلَمَاءُ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ بِأَنَّ هَذِهِ الْجَمَاعَاتِ مِنَ الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً.

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللهِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ**؛ بَعْدَمَا سُئِلَ عَنْ جَمَاعَةِ الْإِخْوَانِ الْمُسْلِمِينَ، وَعَنْ جَمَاعَةِ التَّبْلِيغِ**: (مَنْ خَالَفَ عَقِيدَةَ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ دَخَلَ فِي الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً... وَأَظْهَرُوا ابْتِدَاعَهُمْ مِنَ الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ... وَالْفِرَقُ فِيهِمُ الْكَافِرُ، وَفِيهِمُ الْعَاصِي، وَفِيهِمُ الْمُبْتَدِعُ...).

السَّائِلُ: هَلْ هَاتَانِ الْفِرْقَتَانِ -يَعْنِي التَّبْلِيغَ وَالْإِخْوَانَ- مِنَ الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً؟.

فَأَجَابَ سَمَاحَتُهُ: (مِنَ الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرَقَةً[2]... وَالْخَوَارِجُ مِنَ الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً...)[3].اهـ

---

(١) «فَتَاوَىٰ الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ» (ص ١٠٦-١١٤)

(٢) فَأَدْخَلَ الشَّيْخُ ابْنُ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ جَمَاعَةَ الْإِخْوَانِ، وَجَمَاعَةَ التَّبْلِيغِ فِي الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً فَافْطَنْ لِهَذَا، وَأُلْحِقُ بِهِمُ الْجَمَاعَاتِ الْأُخْرَىٰ، كَـ«**جَمَاعَةِ رَبِيعٍ الْمُدْخِلِيِّ**»، وَإِنِ ادَّعَوْا أَنَّهُمْ مِنْ أَهْلِ السُّنَّةِ!.

(٣) «أَسْئِلَةُ الطَّائِفِ» فِي «شَرِيطٍ مُسَجَّلٍ»، سَنَةَ: (١٤٢٩هـ).

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ: (وَمَا الْجَمَاعَاتُ الْمُعَاصِرَةُ الْآنَ، الْمُخَالِفَةُ لِجَمَاعَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ؛ إِلَّا امْتِدَادٌ لِهَذِهِ الْفِرَقِ، وَفُرُوعٌ عَنْهَا)[1].اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «الْأَجْوِبَةِ الْمُفِيدَةِ» (ص١٦): (نَعَمْ كُلُّ مَنْ خَالَفَ أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ **مِمَّنْ يَنْتَسِبُ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ فِي الدَّعْوَةِ، أَوْ فِي الْعَقِيدَةِ، أَوْ فِي شَيْءٍ مِنْ أُصُولِ الْإِيمَانِ،** فَإِنَّهُ يَدْخُلُ فِي: **الِاثْنَتَيْنِ وَسَبْعِينَ فِرْقَةً**، وَيَشْمَلُهُ الْوَعِيدُ، وَيَكُونُ لَهُ مِنَ الذَّمِ، وَالْعُقُوبَةِ بِقَدْرِ مُخَالَفَتِهِ).اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «الْأَجْوِبَةِ الْمُفِيدَةِ» (ص٧): (مَنْ خَالَفَ هَذَا الْمَنْهَجَ –يَعْنِي: مَنْهَجَ السَّلَفِ– وَسَارَ عَلَىٰ مَنْهَجٍ آخَرَ؛ فَإِنَّهُ لَيْسَ مِنَّا، وَلَسْنَا مِنْهُ، وَلَا نَنْتَسِبُ إِلَيْهِ، وَلَا يَنْتَسِبُ إِلَيْنَا، وَلَا يُسَمَّىٰ: **جَمَاعَةً**، وَإِنَّمَا يُسَمَّىٰ: **فِرْقَةً مِنَ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ**، لِأَنَّ الْجَمَاعَةَ لَا تَكُونُ إِلَّا عَلَىٰ الْحَقِّ، فَهُوَ الَّذِي يَجْتَمِعُ عَلَيْهِ النَّاسُ.

* وَأَمَّا الْبَاطِلُ فَإِنَّهُ يُفَرِّقُ، وَلَا يَجْمَعُ، قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾)[2].اهـ

قُلْتُ: فَالْإِذْنُ بِالْأَحْزَابِ فِي الْإِسْلَامِ، فِيهِ فَتْحُ بَابٍ لَا يُرَدُّ، بِدْخُولِ أَحْزَابٍ تَحْمِلُ شِعَارَ الْإِسْلَامِ، وَهِيَ حَرْبٌ عَلَيْهِ، كَمَا هُوَ مُشَاهَدٌ فِي بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ.

---

(١) «لَمْحَةٌ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» (ص٦٠).

(٢) سُورَةُ [الْبَقَرَةِ: ١٣٧].

* ثُمَّ وَكَمِ الْتَفَّ حَوْلَهَا مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا لَا يُحْصِيهِمْ إِلَّا اللهِ، فَأَخْرَجَهُمْ مِنْ نُورِ الْإِسْلَامِ إِلَىٰ الضَّلَالِ الْبَعِيدِ[1].

قَالَ الشَّيْخُ بَكْرٌ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «حُكْمِ الِانْتِمَاءِ» (ص ١٤): (فَلْنُعَبِّرْ بِـ«الْفِرَقِ»، لَا بِشِعَارِ الْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ، لِأَنَّ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ لَا تَتَعَدَّدُ: **(عَلَىٰ مِثْلِ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ، وَأَصْحَابُهُ)**، وَمَا عَدَا جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ فَهُمْ مِنَ «**الْفِرَقِ**» مِنْ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ، وَلْنُعَبِّرْ بِالْبِدْعَةِ أَمَامَ السُّنَّةِ، وَأَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، أَمَامَ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ).اهـ

وَقَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٤ ص١٤٤): (فَعُلِمَ أَنَّ شِعَارَ أَهْلِ الْبِدَعِ، هُوَ تَرْكُ اتِّبَاعِ السَّلَفِ).اهـ

وَقَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّاطِبِيُّ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الِاعْتِصَامِ» (ج٢ ص٤٠٩): (وَإِنَّمَا يُرَادُ افْتِرَاقٌ مُقَيَّدٌ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ فِي الْحَدِيثِ –يَعْنِي: حَدِيثَ افْتِرَاقِ الْأُمَّةِ– نَصٌّ عَلَيْهِ، فَفِي الْآيَاتِ مَا يَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ مِنَ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ﴾ [الرُّومُ: ٣١]، وَقَوْلُهُ تَعَالَىٰ: ﴿إِنَّ الَّذِينَ فَرَّقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شِيَعًا لَسْتَ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥٩]، وَمَا أَشْبَهَ ذَلِكَ مِنَ الْآيَاتِ الدَّالَّةِ عَلَىٰ التَّفَرُّقِ الَّذِي صَارُوا بِهِ شِيَعًا.

---

(١) انْظُرْ: «حُكْمَ الِانْتِمَاءِ إِلَىٰ الْفِرَقِ وَالْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِأَبِي زَيْدٍ (ص١٣٩).

* وَمَعْنَىٰ: (**صَارُوا شِيَعًا**)؛ أَيْ: جَمَاعَاتٍ بَعْضُهُمْ قَدْ فَارَقَ الْبَعْضَ، لَيْسُوا عَلَىٰ تَآلُفٍ وَلَا تَعَاضُدٍ وَلَا تَنَاصُرٍ، بَلْ عَلَىٰ ضِدِّ ذَلِكَ، فَإِنَّ الْإِسْلَامَ وَاحِدٌ وَأَمْرُهُ وَاحِدٌ، فَاقْتَضَىٰ أَنْ يَكُونَ حُكْمُهُ عَلَىٰ الِائْتِلَافِ التَّامِّ لَا عَلَىٰ الِاخْتِلَافِ.

وَهَذِهِ الْفُرْقَةُ مُشْعِرَةٌ بِتَفَرُّقِ الْقُلُوبِ الْمُشْعِرِ بِالْعَدَاوَةِ وَالْبَغْضَاءِ، وَلِذَلِكَ قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَاعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آلُ عِمْرَانَ: ١٠٣] فَبَيَّنَ أَنَّ التَّأْلِيفَ إِنَّمَا يَحْصُلُ عِنْدَ الِائْتِلَافِ عَلَىٰ التَّعَلُّقِ بِمَعْنًىٰ وَاحِدٍ، وَأَمَّا إِذَا تَعَلَّقَتْ كُلُّ شِيعَةٍ بِحَبْلٍ غَيْرِ مَا تَعَلَّقَتْ بِهِ الْأُخْرَىٰ، فَلَا بُدَّ مِنَ التَّفَرُّقِ، وَهُوَ مَعْنَىٰ: قَوْلِهِ تَعَالَىٰ: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ﴾ [الْأَنْعَامُ: ١٥٣]).اهـ

قُلْتُ: فَالْحِزْبِيَّةُ ذَاتُ الْمَسَارَاتِ، وَالْقَوَالِبِ الْمُسْتَحْدَثَةِ -الَّتِي لَمْ يَعْهَدْهَا السَّلَفُ- مِنْ أَعْظَمِ الْعَوَائِقِ عَنِ الْعِلْمِ، وَالتَّفْرِيقِ عَنِ الْجَمَاعَةِ، فَكَمْ أَوْهَنَتْ حَبْلَ الِاتِّحَادِ الْإِسْلَامِيِّ، وَغَشِيَتِ الْمُسْلِمِينَ بِسَبَبِهَا الْغَوَاشِي.

* فَاحْذَرْ رَحِمَكَ اللهُ أَحْزَابًا، وَطَوَائِفَ طَافَ طَائِفُهَا، وَنَجَمَ بِالشَّرِّ نَاجِمُهَا، فَمَا هِيَ إِلَّا كَالْمَيَازِيبِ تَجْمَعُ الْمَاءَ كَدَرًا، وَتُفَرِّقُهُ هَدَرًا؛ إِلَّا مَنْ رَحِمَ رَبُّكَ، فَصَارَ عَلَىٰ مِثْلِ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمْ.[1]

---

(١) أُنْظُرْ: «حُكْمَ الِانْتِمَاءِ إِلَىٰ الْفِرَقِ وَالْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِأَبِي زَيْدٍ (ص١٠٩).

قُلْتُ: وَمِنْ هُنَا يَرَىٰ النَّاظِرُ فِي مَرِّ الْعُصُورِ، وَكَرِّ الدُّهُورِ أَنَّ بَدْءَ الشِّقَاقِ، وَالنِّزَاعِ فِي الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ سَبَقَ نَقْضَ اعْتِقَادِ السَّلَفِ الصَّالِحِ، وَظُهُورُ شِعَارِ أَهْلِ الْبِدَعِ بِنَقْضِ وَحْدَةِ جَمَاعَةِ الْمُسْلِمِينَ الْحَقِيقِيَّةَ.

قَالَ الشَّيْخُ بَكْرٌ أَبُو زَيْدٍ رَحِمَهُ اللهُ فِي «حُكْمِ الِانْتِمَاءِ» (ص١٤٢): (هَذِهِ الْجَمَاعَاتُ مُتَعَدِّدَةٌ، بَلِ الْجَمَاعَةُ فِي نَفْسِهَا مُتَعَدِّدَةٌ إِلَىٰ جَمَاعَاتٍ غَالِبًا، وَالتَّعَدُّدُ دَلِيلٌ عَلَىٰ الِاخْتِلَافِ، وَتَعَدُّدُ التَّعَدُّدِ دَلِيلٌ عَلَىٰ ضَرَاوَةِ الْخِلَافِ، وَالِاخْتِلَافُ نَتِيجَةٌ حَتْمِيَّةٌ لِاضْطِرَابِ الْأُصُولِ الَّتِي تَنْفَرِدُ بِهَا كُلُّ جَمَاعَةٍ، وَتَدْعُو إِلَيْهَا، وَتُقِيمُ جَمَاعَتَهَا عَلَيْهَا، وَهَذَا يُنَاقِضُ قَاعِدَةَ الشَّرْعِ الْمُطَّرِدَةَ مِنْ أَنَّ الْحَقَّ وَاحِدٌ لَا يَتَعَدَّدُ، وَكُلُّ وَاحِدَةٍ تُقِيمُ حَرْبَ التَّشْكِيكِ بِمَا لَدَىٰ الْأُخْرَىٰ، مُدَّعِيَةً أَنَّ مَا لَدَيْهَا هُوَ الْحَقُّ، وَمَا لَدَىٰ الْأُخْرَىٰ هُوَ الْبَاطِلُ كُلًّا أَوْ بَعْضًا).اهـ

قُلْتُ: فَتَعَدُّدُ الْأَحْزَابِ تَعَدُّدٌ فِي الْمَنَاهِجِ الْفِكْرِيَةِ لَهَا، وَهَذَا اضْطِرَابٌ فِي الْحَيَاةِ الْعِلْمِيَّةِ فِي وَسَطِ الْأُمَّةِ الْإِسْلَامِيَّةِ، وَكَمْ لِهَذَا مِنْ آثَارٍ فِي فَسَادِ الْحَيَاةِ الِاجْتِمَاعِيَّةِ مِنْ إِثَارَةِ الشَّغَبِ، وَالِاضْطِرَابِ، وَالتَّهَارُجِ عَلَىٰ أَنْقَاضِ انْهِيَارِ وِحْدَةِ الْأُمَّةِ فِي مِنْهَجِهَا الْعِلْمِيِّ عَلَىٰ مِنْهَاجِ النُّبُوَّةِ[1].

* **وَمَعَاذَ اللهِ:** أَنْ تَكُونَ الدَّعْوَةُ عَلَىٰ سُنَنِ الْإِسْلَامِ مَظَلَّةً يَدْخُلُ تَحْتَهَا أَيٌّ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ وَالْأَهْوَاءِ، فَيُغَضُّ النَّظَرُ عَنْ بِدَعِهِمْ، وَأَهْوَائِهِمْ عَلَىٰ حِسَابِ الدَّعْوَةِ[2].

قَالَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ رَحِمَهُ اللهُ فِي «الِاسْتِقَامَةِ» (ج١ ص٣٧): (كُلُّ مَا أَوْجَبَ فِتْنَةً وَفُرْقَةً؛ فَلَيْسَ مِنَ الدِّينِ، سَوَاءٌ كَانَ قَوْلًا أَوْ فِعْلًا).اهـ

قُلْتُ: وَلِلْعِلْمِ أَنَّ كُلَّ فِرْقَةٍ مَهْمَا كَانَتْ عَرِيقَةً فِي الضَّلَالِ؛ فَإِنَّهَا لَا تَتَجَاسَرُ عَنِ الْإِفْصَاحِ بِغَيْرِ مَذْهَبِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَكُلُّ مُبْتَدِعٍ مَهْمَا أَبْطَنَ الِانْحِرَافَ لَا

(١) أُنْظُرْ: «حُكْمَ الِانْتِمَاءِ إِلَىٰ الْفِرَقِ وَالْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِأَبِي زَيْدٍ (ص١٥٠).

(٢) أُنْظُرْ: «حُكْمَ الِانْتِمَاءِ إِلَىٰ الْفِرَقِ وَالْأَحْزَابِ وَالْجَمَاعَاتِ الْإِسْلَامِيَّةِ» لِأَبِي زَيْدٍ (ص١٥٣).

يَسْتَطِيعُ إِلَّا بِمَذْهَبِهِمْ يَتَظَاهَرُ، وَكُلُّ فِرْقَةٍ تَحْتَجُّ بِطُرُقٍ مِنَ الْحَقِّ الَّذِي عَلَيْهِ أَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ.

فَالْخَوَارِجُ: تَحْتَجُّ، بِرِوَايَتِهِمْ: (لَا تَزَالُ طَائِفَةٌ).

وَالْمُرْجِئَةُ: تَحْتَجُّ، بِرِوَايَتِهِمْ: (مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ... وَإِنْ زَنَىٰ، وَإِنْ سَرَقَ).

وَالْقَدَرِيَّةُ: تَحْتَجُّ، بِرِوَايَتِهِمْ: (كُلُّ مَوْلُودٍ يُولَدُ عَلَىٰ الْفِطْرَةِ).

وَالشِّيعَةُ: تَحْتَجُّ، بِرِوَايَتِهِمْ: (لَيَرِدَنَّ عَلَيَّ الْحَوْضَ أَقْوَامٌ ثُمَّ لَيَخْتَلِجُنَّ دُونِي)، وَغَيْرُهُمْ هَكَذَا.

قُلْتُ: وَأَهْلُ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ جَمَعُوا الْحَقَّ مِنْ أَطْرَافِهِ، وَالْإِسْلَامَ بِحَذَافِيرِهِ، فَخَرَجَ سَبِيلُهُمْ مِنْ بَيْنِ إِفْرَاطٍ، وَتَفْرِيطٍ، وَالْمَحَّجَةُ بَيْضَاءَ نَقِيَّةٌ، وَاضِحَةً لِلسَّالِكِينَ.

قُلْتُ: وَكَذَلِكَ أَنَّ الْفِرَقَ إِذَا ذُكِرَتْ؛ لَا تُذْكَرُ إِلَّا مَقْرُونَةً بِالرِّجَالِ.

* **فَإِذَا ذُكِرَتِ الْمُعْتَزِلَةُ**؛ ذُكِرَ الضَّالُّ: الْمُعْتَزِلِيُّ، وَهُوَ: **وَاصِلُ بْنُ عَطَاءٍ**.

* **وَإِذَا ذُكِرَتِ الْجَهْمِيَّةُ**؛ ذُكِرَ الْمُجْرِمُ: الْجَهْمِيُّ، وَهُوَ: **الْجَهْمُ بْنُ صَفْوَانَ**.

* **وَإِذَا ذُكِرَتِ الْقَدَرِيَّةُ**؛ ذُكِرَ الْهَالِكُ: الْقَدَرِيُّ، وَهُوَ **مَعْبَدٌ الْجُهَنِيُّ**.

* **وَإِذَا ذُكِرَتِ السُّرُورِيَّةُ**؛ ذُكِرَ الْمُبْتَدِعُ: الْقُطْبِيُّ، وَهُوَ: **مُحَمَّدُ بْنُ سُرُورٍ**.

* **وَإِذَا ذُكِرَتِ الْقُطْبِيَّةُ**؛ ذُكِرَ الْمُلْحِدُ: الْإِخْوَانِيُّ، وَهُوَ: **سَيِّدُ قُطْبٍ**.

* **وَإِذَا ذُكِرَتِ الرَّبِيعِيَّةُ**؛ ذُكِرَ الزِّنْدِيقُ: الْمُرْجِئُ، وَهُوَ: **رَبِيعٌ الْمَدْخَلِيُّ**... وَهَكَذَا دَوَالَيْكَ فِي سَائِرِ الْفِرَقِ[1].

قُلْتُ: إِلَّا أَهْلَ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، فَاللهُ وَحْدَهُ مُشَرِّعُ مَنْهَجَهُمْ عَنْ طَرِيقِ النَّبِيِّ ﷺ، بِفَهْمِ السَّلَفِ الصَّالِحِ الصَّحِيحِ.

قُلْتُ: وَهَذِهِ الْفِرَقُ وَرِثَتِ الْجِدَالَ وَالشِّقَاقَ، وَالْعِيَاذُ بِاللهِ.

قَالَ الْإِمَامُ الْأَوْزَاعِيّ رَحِمَهُ اللهُ: «**إِذَا أَرَادَ اللهُ بِقَوْمٍ شَرًّا أَلْزَمَهُمُ الْجَدَلَ، وَمَنَعَهُمُ الْعَمَلَ**»[2].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النِّسَاءُ: ١١٥].

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ نَاصِرِ الدِّينِ الْأَلْبَانِيِّ رَحِمَهُ اللهُ: (الدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ هِيَ تُحَارِبُ الْحِزْبِيَّةَ بِكُلِّ أَشْكَالِهَا وَأَنْوَاعِهَا، وَالسَّبَبُ وَاضِحٌ جِدًّا الدَّعْوَةُ السَّلَفِيَّةُ تَنْتَمِي إِلَىٰ شَخْصٍ مَعْصُومٍ وَهُوَ رَسُولُ اللهِ ﷺ.

---

(١) **قُلْتُ**: وَعَلَيْهِ فَإِنَّ كُلَّ فِرْقَةٍ تَسْتَمِدُّ أَفْكَارَهَا مِنْ مُؤَسِّسِهَا، وَكُلُّ فِرْقَةٍ رَفَعَ أُسُسَ بُنْيَانِهَا رَجُلٌ ضَالٌّ: ﴿لَا يَزَالُ بُنْيَانُهُمُ الَّذِي بَنَوْا رِيبَةً فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التَّوْبَةُ: ١١٠]، وَلَكِنْ: ﴿فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنْفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الْأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللهُ الْأَمْثَالَ﴾ [الرَّعْدُ: ١٧].

قَالَ تَعَالَىٰ: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ تَقْوَىٰ مِنَ اللهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَىٰ شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ﴾ [التَّوْبَةُ: ١٠٩].

(٢) **أَثَرٌ صَحِيحٌ**.

أَخْرَجَهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ج١ ص١٤٥)، وَالْخَطِيبُ فِي «اقْتِضَاءِ الْعِلْمِ الْعَمَلَ» (١٢٢)، وَالْهَرَوِيُّ فِي «ذَمِّ الْكَلَامِ» (ج٤ ص١٥٤)، وَالذَّهَبِيُّ فِي «السِّيرِ» (ج١٦ ص ١٠٤).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

* أَمَّا الْأَحْزَابُ الْأُخْرَىٰ، فَيَنْتَمُونَ إِلَىٰ أَشْخَاصٍ غَيْرِ مَعْصُومِينَ، قَدْ يَكُونُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ صَالِحِينَ، قَدْ يَكُونُونَ فِي ذَوَاتِهِمْ مِنَ الْعُلَمَاءِ الْعَامِلِينَ، وَلَكِنَّ أَتْبَاعَهُمْ[1] لَيْسُوا كَذَلِكَ)[2].اهـ

قُلْتُ: فَلَا يَغُرَّنَّكُمُ انْتِسَابُ أُولَئِكَ إِلَىٰ: (**الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ، وَالسَّلَفِيِّينَ**)، فَلَيْسَ لَهُمْ مِنْهَا إِلَّا الِاسْمُ، وَإِلَّا فَكَيْفَ تَسْتَقِيمُ لَهُمْ هَذِهِ الدَّعْوَىٰ، وَهُمْ فِي وَادٍ، وَعُلَمَاءُ السُّنَّةِ فِي وَادٍ.

* وَلَا يَغُرَّنَّكُمْ أَيْضًا ادِّعَاؤُهُمْ أَخْذَ الْفُتْيَا مِنْ أَئِمَّةِ الدَّعْوَةِ فِي بَلَدِ الْحَرَمَيْنِ[3].

قُلْتُ: لِذَلِكَ، فَإِنَّنَا نَبْرَأُ إِلَىٰ اللهِ تَعَالَىٰ مِنْ «**فِرْقَةِ رَبِيعٍ الضَّالِّ**»، وَمِنْ كُلِّ حَامِلٍ لِلْأَفْكَارِ الْهَدَّامَةِ.

أَقُولُ؛ هَذَا لِيَعْلَمَ النَّاسُ أَنَّ فِي انْتِسَابِ هَؤُلَاءِ إِلَىٰ: (**السَّلَفِيَّةِ**)، تَشْوِيهًا لِلسَّلَفِيَّةِ؛ كَمَا إِنَّ انْتِسَابَ الْمُسْلِمِينَ الْمُنْحَرِفِينَ إِلَىٰ الْإِسْلَامِ تَشْوِيهًا لِلْإِسْلَامِ، وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللهِ تَعَالَىٰ، وَتَنْفِيرٌ مِنَ: «**الْفِرَقِةِ النَّاجِيَةِ الْمَنْصُورَةِ**» اللَّهُمَّ سَلِّمْ سَلِّمْ.

لِذَلِكَ حَذَّرَ النَّبِيُّ ﷺ: حُذَيْفَةَ رضي الله عنه مِنْهُمْ، وَأَمَرَهُ أَنْ يَعْتَزِلَ تِلْكَ الْفِرَقَ بِقَوْلِهِ ﷺ: (**فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرَقَ كُلَّهَا**)[4].

---

(١) كَمَا يَدَّعِي: **عَلِيٌّ الْحَلَبِيُّ الْهَالِكُ**، أَنَّهُ مِنْ أَتْبَاعِ: **الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ** رحمه الله، وَهُوَ مُنْحَرِفٌ عَنْ مَنْهَجِهِ جُمْلَةً وَتَفْصِيلًا، وَاللهُ الْمُسْتَعَانُ.

(٢) انْظُرْ: «فَتَاوَىٰ الْعُلَمَاءِ الْأَكَابِرِ» (ص٩٧).

(٣) **قُلْتُ**: هُمْ لَيْسُوا مِنَ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ، وَلَا هُمْ عَلَىٰ مَذْهَبِ عُلَمَاءِ السُّنَّةِ فِي «**مَسَائِلِ الْإِيمَانِ**» وَغَيْرِهَا، فَانْتَبِهْ.

(٤) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧٠٨٤)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٨٤٧).

قَالَ فَضِيلَةُ الشَّيْخِ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ بَازٍ رَحِمَهُ اللَّهُ فِي «الْفَتَاوَىٰ» (ج٣ ص١٣٤):

(وَالْعُلَمَاءُ الْمُتَبَصِّرُونَ الْيَوْمَ فِي أَوْطَانِ الْمُسْلِمِينَ قَلِيلُونَ، وَعُلَمَاءُ السُّوءِ وَأَدْعِيَاءُ الْعِلْمِ، مِنَ الَّذِينَ يَدَّعُونَ أَنْفُسَهُمْ عُلَمَاءَ، وَلَيْسُوا بِعُلَمَاءٍ، وَيَنْتَسِبُونَ إِلَىٰ الْعِلْمِ كَذِبًا وَبَاطِلًا، هَؤُلَاءِ كَثِيرُونَ، وَلَكِنْ لَا عِبْرَةَ بِهِمْ، وَلَا قِيمَةَ لَهُمْ لِعَدَمِ عِلْمِهِمْ بِالْحَقِّ، وَعَدَمِ نَصْرِهِمْ لِلْحَقِّ، وَحُجَّةُ الْمُخَالِفِينَ، وَالْمُبْتَدِعِينَ، وَالضَّالِّينَ: ضَعِيفَةٌ وَاهِيَةٌ).اهـ

قُلْتُ: وَأَتْبَاعُ **رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيُّ** ضَلُّوا السَّبِيلَ لِتَعَلُّقِهِمْ بِفَتْوَىٰ الْأَصَاغِرِ؛ بِفَتْوَىٰ الْمَدْعُوِّ: «**عُبَيْدٍ الْجَابِرِيِّ**»، وَبِفَتْوَىٰ الْمَدْعُوِّ: «**صَالِحٍ السُّحَيْمِيِّ**»، وَبِفَتْوَىٰ الْمَدْعُوِّ: «**مُحَمَّدٍ الْمَدْخِلِيِّ**»، وَبِفَتْوَىٰ الْمَدْعُوِّ: «**أَحْمَدَ بَازْمُولَ**»، وَبِفَتْوَىٰ الْمَدْعُوِّ: «**رَبِيعٍ الْمَدْخَلِيِّ**»، وَبِفَتْوَىٰ الْمَدْعُوِّ: «**سُلَيْمَانَ الرُّحَيْلِيِّ**»، وَغِيرِهِمْ مِنَ الْأَصَاغِرِ، وَهَذَا دَلِيلُ الْإِفْلَاسِ فِي الْعِلْمِ؛ لِأَنَّهُمْ مِنْ عَدَمِ التَّوْفِيقِ لَمْ تَنْشَرِحْ صُدُورُهُمْ لِإِجْمَاعِ أَكَابِرِ الْعُلَمَاءِ عَلَىٰ مَسَائِلِ الْإِيمَانِ وَغَيْرِ ذَلِكَ، فَقَفَزُوا إِلَىٰ فَتَاوَىٰ الْمَشْبُوهِينَ: ﴿**أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ**﴾ [الْبَقَرَةُ: ٦١].

عَنْ أَبِي أُمَيَّةَ الْجُمَحِيِّ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ يُلْتَمَسَ الْعِلْمُ عِنْدَ الْأَصَاغِرِ». قَالَ مُوسَىٰ: قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ: الْأَصَاغِرُ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ.[1]

---

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ اللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ج١ ص٩٥)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٢٢ ص٣٦١)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (ص ٢٠)، وَأَبُو عَمْرٍو الدَّانِيُّ فِي «الْفِتَنِ» (ج٤ ص٨٤٨)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (ج١ ص٦١٢)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

وَعَنْ عَبْدِ اللهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ قَالَ: «لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا أَتَاهُمُ الْعِلْمُ مِنْ قِبَلِ أَكَابِرِهِمْ فَإِذَا أَتَاهُمْ مِنْ قِبَلِ أَصَاغِرِهِمْ هَلَكُوا».(١)

قَالَ الْعَلَّامَةُ الشَّيْخُ صَالِحُ بْنُ فَوْزَانَ الْفَوْزَانُ حَفِظَهُ اللهُ فِي «لَمْحَةٍ عَنِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ» (ص٤٣)؛ عَنْ أَتْبَاعِ الْفِرَقِ الضَّالَّةِ: (وَلَهُمْ أَشْبَاهٌ فِي زَمَانِنَا، يَتْرُكُونَ عُلَمَاءِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَيَنْحَازُونَ إِلَىٰ أَصْحَابِ الْفِكْرِ الْمُنْحَرِفِ).اهـ

قُلْتُ: وَهَلْ مِنَ الْعَقْلِ فِي شَيْءٍ أَنْ يُعْرِضَ طَالَبُ الْعِلْمِ الْحَقِّ عَنْ فَتَاوَىٰ **«أَكَابِرِ الْعُلَمَاءِ»** فِي الْأُصُولِ؛ لِيُقْبِلَ عَلَىٰ فَتَاوَىٰ: **«الْأَصَاغِرِ»**، وَلَا سِيَّمَا فِي مِثْلِ هَذَا الْبَابِ الْعَظِيمِ؛ ﴿مَا لَكُمْ كَيْفَ تَحْكُمُونَ﴾ [الْقَلَمُ: ٣٠].

هَذَا: (إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الْإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ، وَمَا تَوْفِيقِي إِلَّا بِاللهِ)، وَنَسْأَلُ اللهَ أَنْ يَحْفَظَ بِلَادَنَا، وَجَمِيعَ بِلَادِ الْمُسْلِمِينَ مِنْ أَهْلِ الْبِدَعِ، وَأَنْ يُجَنِّبَنَا الْفِتَنَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ، وَأَنْ يُدِيمَ عَلَيْنَا نِعْمَةَ الْأَمْنِ وَالْإِيمَانِ، وَنِعْمَةَ التَّوْحِيدِ وَالسُّنَّةِ.

وَصَلَّىٰ اللهُ وَسَلَّمَ عَلَىٰ نَبِيِّنَا مُحَمدٍ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَصَحْبِهِ، وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يُومِ الدِّينِ.

---

(١) أَثَرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «جَامِعِ بَيَانِ الْعِلْمِ» (ج١ ص٦١٦)، وَأَبُو نُعَيْمٍ فِي «الْحِلْيَةِ» (ج٨ ص٤٩)، وَالطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج٩ ص١١٤)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ» (ج٢ ص٤٧٨)، وَابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الزُّهْدِ» (ص ٢٨١)، وَمَعْمَرٌ فِي «الْجَامِعِ» (ج١١ ص٢٤٦)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «الْمَدْخَلِ» (ج١ ص٢١٧)، وَاللَّالَكَائِيُّ فِي «الِاعْتِقَادِ» (ج١ ص٩٤)؛ بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الرَّقْمُ	المَوْضُوعُ	الصَّفْحَةُ
١)	ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَىٰ أَنَّ الْفِرْقَةَ الرَّبِيعِيَّةَ لَيْسَتْ عَلَىٰ جَادَّةِ الدَّعْوَةِ السَّلَفِيَّةِ.....	٥

حدثنا وأخبرنا
القرآن الكريم
السنة المطهرة
مكتبة أهل الحديث
البحرين
البحرين